الأمم المتحدة A/67/PV.52

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السابعة والستون

الجلسة العامة **٥٢**

الثلاثاء، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد يريميتش ..... (صربيا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو).

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٧٥ (تابع)

(أ) المحيطات وقانون البحار

تقارير الأمين العام (A/67/79/Add.1، A/67/79/Corr.1 A/67/79 و Add.2)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع (A/67/87)

مشروع القرار (A/67/L.21)

(ب) استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة

تقرير الأمين العام (A/67/315)

مشروع القرار (A/67/L.22)

السيد سلام (مصر) (تكلم بالإنكليزية): بدايةً، تعرب مصر عن تقديرها للأمين العام وشعبة الأمانة العامة لشؤون المحيطات وقانون البحار على إعداد التقارير المتعلقة بحالة المحيطات والبحار (A/67/79/Add.1، A/67/79/Corr.1، A/67/79 و Add.2) ومصايد الأسماك المستدامة (A/67/315).

على الرغم من الجهود المكثفة التي بذلتها الأمم المتحدة في مجال التصدي للتحديات المتعلقة بحالة المحيطات والبحار، لا تزال هناك تحديات كبيرة، ما دامت الأنشطة البشرية تواصل التأثير سلبا على استمرار بقاء النظم الإيكولوجية البحرية. ولا يزال التلوث البحري يشكّل مصدر قلق كبير. ويشير ارتفاع عدد حوادث عمليات الحفر البحري وما ينجم عنها من تسربات إلى أن البيئة البحرية معرضة بشدة للتلوث الناتج عن الحوادث المرتبطة بالأنشطة التي تجري في البحر.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

وتشدد مصر على ضرورة تعزيز الجهود والبرامج الرامية إلى التصدي للتهديدات الناشئة عن زيادة درجة حرارة سطح البحر وارتفاع مستوى البحر بسبب تغير المناخ وتحمض المحيطات بالنسبة للحياة البحرية وللمجتمعات الساحلية والجزرية بالإضافة إلى الاقتصادات الوطنية. وتكمن في صميم تلك الجهود ضرورة بناء قدرات الدول على تنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة، وخاصة عبر توجيه أموال إضافية لدعم الجهود الرامية إلى التخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ والتكيف معها.

ونشدد، علاوة على ذلك، على أهمية العمل على الصعيد الدولي لتعزيز وتطوير حقل البحوث العلمية البحرية، وخاصةً في سياق السلطة الدولية لقاع البحر، ودراسة آثار أنشطة التعدين على البيئة البحرية لقاع البحر.

وهناك حاجة إلى إحراز تقدم إضافي فيما يتعلق بحل المنازعات المتعلقة بتعيين الحدود البحرية، وخصوصا المنازعات التي قد أن تصبح مصدرا للتوتر والصراع. وتوفر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أساسا سليما لمثل هذه الحالات. وينبغي أن تسعى الدول الأعضاء إلى الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من إمكانات الهيئات القضائية الدولية، مثل المحكمة الدولية لقانون البحار ومحكمة العدل الدولية.

وإذ ننتقل إلى مسألة الأمن البحري، تلاحظ مصر بارتياح كبير انخفاض حوادث القرصنة والسطو المسلح على السفن قبالة سواحل الصومال خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٢ مقارنة مع السنوات الماضية. وبوسعنا أن نعزو انخفاض تلك الهجمات إلى عدد من العوامل من قبيل تطبيق أفضل الممارسات الإدارية في صناعة الشحن والوجود البحري بصورة مستمرة. ومع ذلك، فقد تعاملت تلك الجهود الدولية حتى الآن مع جانب واحد فقط من المشكلة بسبب التركيز على مكافحة أعمال القرصنة في البحر عوضا عن توجيه مزيد من الاهتمام للأسباب الأساسية الكامنة فى البر الرئيسى.

وقد حذرت مصر من مغبة اتباع نهج جزئي في التصدي للمشكلة، وما فتئت تؤكد – خاصة من خلال مشاركتها في مجموعة الاتصال المعنية بالقرصنة قبالة سواحل الصومال، ورئاستها للفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية – على أهمية اعتماد نهج شامل يأخذ في الاعتبار الأسباب الجذرية للمشكلة ويتناول أبعادها السياسية والأمنية والاقتصادية والإنسانية في الصومال.

وعلاوة على ذلك، فإننا نعرب أيضا عن قلقنا إزاء استمرار حوادث القرصنة والسطو المسلح على السفن في خليج غينيا قبالة سواحل غرب أفريقيا، وما يترتب عنها من آثار سلبية على التجارة البحرية الأفريقية. وندعو المجتمع الدولي إلى إيلاء الاهتمام الواجب لتلك المسألة.

وفيما يتعلق بمصايد الأسماك المستدامة، فإن مصر تشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهود لحماية أنواع الأسماك المهددة بالانقراض، ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والامتناع عن ممارسات الصيد المدمرة في قاع البحر.

وتكرر مصر التأكيد على أهمية أن تستعرض الدول الأطراف في اتفاق الأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥ أحكام ذلك الاتفاق لكي تأخذ في الاعتبار العديد من تحفظات الدول غير الأطراف، وخاصةً البلدان النامية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالصعود والتفتيش على متن سفن الصيد حتى تتمكن الأخيرة من أن تصبح أطرافا في الاتفاق فضلا عن مشاركتها في تعزيز التعاون من أجل حماية مصائد الأسماك وتعمل على تنميتها بصورة مستدامة.

وبما أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فإن مصر تؤكد اقتناعها بالأهمية البالغة للاتفاقية فيما يتعلق بتعزيز السلم والأمن الدوليين، فضلا عن التعاون الدولي وتنمية المحيطات والبحار بصورة مستدامة.

السيد دي فيغا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): ترحب الفلبين وتتشجع كثيرا للأهمية التي لا تزال توليها الجمعية العامة لمسألة المحيطات وقانون البحار. ويبرز هذا الاجتماع، الذي عقد مباشرة بعد احتفالنا بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، أهمية هذه الاتفاقية.

ونلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار، الوارد في الوثائق A/67/79، A/67/79/Corr.1 و A/67/79Add.1 و Add.2، علاوة على التقرير عن عمل الفريق العامل المخصص الجامع، الوارد في الوثيقة A/67/87. وتظهر تلك الوثائق مختلف الجهود وآخر التطورات المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار بطريقة شاملة ومفصلة.

ومشروع قرار هذه الدورة بشأن المحيطات وقانون البحار (A/67/L.21) الذي سننظر فيه اليوم، إنما هو شهادة على الاهتمام المستمر والأهمية التي توليها الدول الأعضاء لمسألة الاستخدام المستدام للمحيطات ومواردها على أساس سيادة القانون.

وتشكّل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار دستورا للمحيطات، لكونها تحدد الإطار القانوني الذي ينظم جميع جوانب استخدام المحيطات وتنميتها. فهي تجسد نظاما قانونيا يكفل ويوفر الضمانات اللازمة ليس لممارسة تلك الحقوق فحسب، بل يكفل أيضا الامتثال لتلك الالتزامات بذات القدر من الأهمية. وفي عالم تتزاحم فيه المصالح والأمم بدرجات متباينة على الصعد السياسية والاقتصادية والعسكرية، فإن ذلك الإطار القانوني ليس هاما فحسب، بل هو ضرورة مطلقة. فهو يعطي صوتا مساويا للأمم ويضعها على قدم المساواة من الناحية القانونية.

وبما أن الفلبين أرخبيل ودولة بحرية تعتمد على المحيطات من أجل استمرار تنميتها، فهي تولي أهمية قصوى لنظام قانوني عادل ومنظم وهادف لبحارنا ومحيطاتنا. ونلاحظ التطور المستمر للقانون الدولي فيما يتعلق باستخدام المحيطات والولايات القضائية، من خلال قرارات المحكمة الدولية لقانون البحار. ونحن نتطلع باهتمام شديد إلى القرارات الصادرة عن لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار. ونحيط علماً بالقرارات ذات الصلة التي صدرت مؤخرا عن محكمة العدل الدولية. وبالمثل، نتطلع إلى اجتماع العام المقبل للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، إذ يبشّر بإجراء مناقشات مفيدة حول مسائل قانون البحار بمشاركة الدول الأطراف والمراقبين على حد سواء.

يبرز تقرير الأمين العام تزايد الأنشطة التعاونية التي تشمل جميع المناطق والقطاعات، من البحوث العلمية البحرية وحماية البيئة البحرية إلى البحث والإنقاذ في البحار، ومكافحة القرصنة وغيرها من الجرائم البحرية. وذلك دليل واضح على أن الدول الأطراف تعي المبدأ الناظم المنصوص عليه في ديباجة الاتفاقية، ومفاده أن مشاكل الحيز المحيطي مترابطة ترابطاً وثيقا، ويلزم النظر فيها ككل.

وعلى الرغم من كل الجهود التي نبذلها من أجل التعاون، لا تزال هناك مشاكل في العديد من المجالات. فالتلوث البحري وأساليب الصيد المدمرة ما زالت تهدد بيئة المحيطات الهشة. وما برحت القرصنة تشكل تهديدا لسلامة الملاحة، والجرائم البحرية الأخرى ما زالت تهدد أمننا. وما فتئت المحيطات تشكل تحدياً لجميع الدول، التي تواجه صعوبات

جمة في تطبيق ووضع المعايير والاتفاقيات الدولية التي تحكم استخداماتها، وإدارة مواردها وبيئتها.

وترحب الفلبين بتوجيه مشروع القرار الشامل بشأن المحيطات وقانون البحار لهذا العام الانتباه مرة أخرى إلى أثر القرصنة على سلامة البحارة ورفاههم. إن القرصنة تمثل تهديداً للعالم. فهي تعطل التجارة العالمية، وتنطوي على تهديدات أمنية حقيقية. ولها تأثير مباشر على حياة البحارة وأسرهم. يمثل بحّارة الفلبين، الذين يّقدَّر عددهم بثلاثمائة وخمسين ألفا بحّار، ربع بحارة العالم تقريباً. ونحن نعلم جيدا كيف يؤثر كل حادث من حوداث القرصنة على حياة كل بحار وأسرته. ونرحب بالاهتمام ببناء القدرات فيما يتعلق بسلامة البحارة وأمنهم.

وترحب الفلبين أيضا بما يشهده مجال البيئة البحرية والموارد البحرية من تطورات حسبما هو مذكور في الجزء العاشر من مشروع القرار. كما يوجه الاهتمام إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، الواردة في وثيقة ”المستقبل الذي نريده“ (القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق)، ولا سيما القلق من أن تتأثر صحة المحيطات والتنوع البيولوجي البحري تأثراً سلبياً بالتلوث البحري الناجم عن عدد من مصادر التلوث البحرية والبرية. وينظر علماء البحار الدوليون على نطاق واسع إلى المياه في الفلبين بوصفها مركزاً للتنوع البيولوجي البحري العالمي. من مصلحة الجميع حماية هذا التنوع من أولئك الذين يتجاهلون مسؤولياتهم، على حساب جيلنا والأجيال القادمة.

كما يشير الأمين العام في تقريره (A/67/79)، فإنه ليس من المغالاة في شئ التنويه بما ينطوي عليه التنوع البيولوجي البحري، بما في ذلك في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، من أهمية لتحقيق الأمن الغذائي العالمي، ولصحة النظم الإيكولوجية البحرية وأدائها لوظيفتها، وللازدهار الاقتصادي واستدامة سبل كسب العيش. ونرحب بانعقاد الاجتماع الأول للفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية في أيار/مايو وفقا للفقرة ١٦٨ من القرار ٢٣١/٦٦، بغية ضمان أن يعالج الإطار القانوني لحفظ التنوع البيولوجي البحري واستدامة استخدامه في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية هذه المسائل معالجة فعالة.

تلاحظ الفلبين أن قدراً معيناً من التقدم قد أحرز في بعض المسائل والشواغل الرئيسية في مشروع القرار اليوم، وترغب في أن تسلط الضوء على ما يتسم به القسم ”خامساً“ من أهمية مستمرة في التسوية السلمية للمنازعات. لم تكن الاتفاقية أبدا أكثر أهمية مما هي عليه اليوم بالنسبة للبلدان النامية مثل منطقتنا، عندما بدأت بعض المطالبات البحرية المتداخلة في هذا الجزء من العالم تهددنا كما لم يحدث من قبل. إنها توفر آلية مناسبة ومجربة لحل مثل هذه المطالبات حلاً سلميا، من أجل ضمان السلام والتعاون والاستقرار على الصعيدين العالمي والإقليمي في الاستخدام العادل والمستدام للموارد البحرية الطبيعية. نعتقد أن النهج القائم على القواعد في اتفاقية قانون البحار هو الطريق الصحيح للتصدي للنزاعات البحرية، بما في ذلك في منطقتنا.

موضوع دورتنا هذا العام هو معالجة أو تسوية المنازعات أو الأوضاع الدولية بالوسائل السلمية. هذا العام نحتفل أيضا بالذكرى السنوية الثلاثين لإعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. وعلى هذه الخلفية، تتاح لنا فرصة فريدة لنجدد العهد ونثبت التزامنا بالوفاء بواجباتنا كأعضاء مسؤولين في المجتمع الدولي. إن نجاح الاتفاقية يعتمد على إثبات مدى الالتزام بسيادة القانون. وذلك الإثبات لمدى الالتزام بسيادة القانون يعتمد عليه نجاح كل ما نبذله من جهود لنأمّن لأنفسنا وللأجيال القادمة المنافع التي تتأتى بفضل الاستخدام المسؤول للمحيطات في عالمنا.

وقبل أن أختتم، أود أن أعرب عن تقديرنا للبيان الذي أدلى في الاجتماع الخامس والخمسين الممثل الدائم لبالاو بالنيابة عن منتدى جزر المحيط الهادئ، حيث تناول آثار تغير المناخ والمسائل ذات الصلة، مثل ارتفاع مستوى سطح البحر. لقد خبرنا مثل هذه الآثار في إعصار بوها الذي ضرب بلدي مؤخرا، ما تسبب في خسائر كبيرة في الأرواح والممتلكات. في الواقع، ينبغي أن ينظر خبراء المحيطات وخبراء قانون البحار إلى هذه المسألة على أنها بالتأكيد أمر يحتاج إلى التصدي له.

وتعرب الفلبين مرة أخرى، بوصفها بلدا يهتم اهتماما شديدا بالمحيطات ومواردها، عن التزامها بأن تكون شريكا بنّاء ونشطا في مشروع القرار هذا، إدراكا تاما منها لما يعد به من الحفاظ على النظام القانوني بشأن المحيطات، وإدراكاً لمسؤوليتنا وواجبنا في كفالة الامتثال لهذا النظام.

السيدة برنس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): يتشرف وفد بلدي بأن يشارك في تقديم مشروعي القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار (A/67/L.21) وبشأن مصايد الأسماك المستدامة (A/67/L.22).

بصفتنا البلد المضيف، فقد كان من دواعي سرورنا أن نشارك في الاحتفال يوم أمس بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ويسرنا أن نأخذ الكلمة اليوم لنناقش المسائل ذات الصلة: مشروعي القرارين السنويين بشأن المحيطات وقانون البحار واستدامة مصائد الأسماك.

كما اعترف المجتمع الدولي في ريو في الصيف الماضي، فإن المحيطات والبحار والمناطق الساحلية تشكل عنصرا متكاملاً وأساسيا للنظام الإيكولوجي للأرض، ولها دور حاسم في استدامته. إنَّ صحة المحيطات والسواحل ومواردهما ضرورية لتحقيق الرخاء العالمي. ويوفر القانون الدولي، متمثلاً في اتفاقية قانون البحار، الإطار القانوني لحفظ المحيطات ومواردها واستخدامهما الاستخدام المستدام. تتيح قرارات الجمعية العامة السنوية بشأن المحيطات ومصايد الأسماك التي نناقشها اليوم فرصاً مهمة للمجتمع العالمي ليحدد المسائل الرئيسية ذات الصلة بالبحار وليقوم بوضع السبل بناءة للمضي قدما في التصدي لها.

نود أن نسلط الضوء على جانبين من جوانب مشروع القرار بشأن المحيطات لهذا العام.

أولا، نحن سعداء جدا لأن مشروع القرار يعكس العديد من الالتزامات المهمة بشأن المحيطات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق). ونرى أن تلك الالتزامات تعكس أهمية المحيطات ومواردها لتحقيق التنمية المستدامة.

على وجه الخصوص، نتطلع إلى القيام بالمزيد من العمل في المبادرات الرامية إلى التصدي لتحمض المحيطات، بما في ذلك مركز التنسيق الدولي الجديد لتحمض المحيطات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية في موناكو. ونعتقد أن من الضرورة بمكان زيادة التعاون الدولي في إجراء البحوث والرصد وتسجيل الملاحظات في ميدان تحمض المحيطات، لا سيما فيما يتعلق بآثار التحمض على الكائنات العضوية التي تشكل الأصداف البحرية، والتنوع البيولوجي البحري، والأمن الغذائي.

ومركز التنسيق الجديد هذا سيكون بمثابة وسيلة هامة للتوصل إلى فهم أشمل للتأثيرات العالمية لتحمض المحيطات. وفي هذا الصدد أيضا، سعدنا للغاية باختيار موضوع آثار تحمض المحيطات على البيئة البحرية لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار في العام المقبل. ونحن نتطلع إلى تبادل مثمر للآراء بشأن هذه المسألة الهامة في ذلك المنتدى.

والجانب الثاني الهام للقرار المتعلق بالمحيطات لهذا العام الذي نود تسليط الضوء عليه يتصل بالتقدم نحو النشر المرتقب بشغف للتقييم المتكامل العالمي الأول للبيئة البحرية، أو تقييم محيطات العالم، وذلك في إطار العملية المنتظمة للإبلاغ العالمي عن حالة البيئة البحرية وتقييمها، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية. وقد أُنشئت العملية المنتظمة خلال مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في عام ٢٠٠٢ في جوهانسبرغ. وهي مبادرة أيدناها جميعا من خلال الجمعية العامة، بوصفها وسيلة لتحسين فهمنا للمحيطات ولفعالية القرارات التي نتخذها لحفظ وإدارة مواردها. وقد سعدنا في الشهر الماضي باستضافة حلقة عمل ناجحة جدا لتقييم حالة محيطات العالم لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى.

ونحن ندرك ونقدر العمل الشاق الذي يضطلع به فريق الخبراء التابع للعملية المنتظمة وتفاني أعضائه. ونتطلع إلى العمل مع جميع شركائنا لإنشاء مجموعة خبراء قوية من جميع أنحاء العالم لكتابة واستعراض هذا التقرير الأول من نوعه عن حالة المحيطات بحلول عام ٢٠١٤.

ونود أيضا تسليط الضوء على جانبين رئيسيين من جوانب مشروع قرار هذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/67/L.22).

أولا، يسرنا أنه يعبر عن الالتزامات الهامة العديدة المتعلقة بمصائد الأسماك وحفظها وإدارتها الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق). ونعتقد أن تلك الالتزامات تبرهن على أهمية استدامة موارد مصايد الأسماك لصغار الصيادين والنساء العاملات في مجال صيد الأسماك والشعوب الأصلية والبلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنها توضح أهمية أن يعمل المجتمع الدولي بشكل تعاوني للقضاء على الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم ولضمان كفالة المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك للشفافية والمساءلة في إدارة مصايد الأسماك ولتعزيز حماية النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة من التعرض لأضرار كبيرة.

ولسنوات عديدة، حثت القرارات المتعلقة باستدامة مصايد الأسماك الدول على ضمان حفظ وإدارة أسماك القرش واستخدامها على نحو مستدام في الأجل الطويل. ولذلك، فإن الجانب الثاني الهام لمشروع القرار الذي نود أن نسلط الضوء عليه يتمثل في أنه يلاحظ مع الارتياح اعتماد خطة الحفظ الملحقة بمذكرة التفاهم بشأن حفظ أسماك القرش المهاجرة في إطار اتفاقية حفظ أنواع الحيوانات البرية المهاجرة. والولايات المتحدة تولي أهمية كبيرة لهذا التطور وترحب ترحيبا كبيرا بإشادة الجمعية العامة بالإجراءات الهامة التي اتخذتها الأطراف الموقعة على ذلك الاتفاق.

وتود الولايات المتحدة أن تشكر المدير سيرجي تاراسنكو وموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما أسهموا به من خبرات وما قدموه من دعم للقرارين. ونود أيضا أن نشكر السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، على تنسيق مشروع القرار بشأن المحيطات والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا، على تنسيق مشروع قرار مصائد الأسماك. فلقد قاما بعمل رائع.

وأخيرا، أود أن اختتم كلمتي بالإعراب عن التقدير للعمل الشاق الذي اضطلعت به الوفود وتعاونها في صياغة القرارين. ويحدونا الأمل أن تسود روح التعاون هذه في جهودنا الرامية إلى معالجة المسائل العديدة والمعقدة التي تنتظرنا في العام الجديد.

السيد لي هواي ترونغ (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): تنضم فييت نام إلى الوفود الأخرى في الإشادة بالتطورات الهامة في مجال إدارة واستخدام المحيطات والبحار في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مختلف مناطق العالم.

وفي إقرار تام بالدور الحاسم للمحيطات والبحار في تحقيق الأمن الغذائي العالمي واستمرار رفاه العديد من دول العالم وازدهارها الاقتصادي، تؤيد فييت نام الاهتمام الواجب المستمر الذي توليه الجمعية العامة لتعزيز الاستخدام المستدام للمحيطات والبحار ومواردها وتنميتها.

ونود أن نشكر الأمين العام على التقريرين الشاملين، الواردين في الوثيقتين A/67/79 و A/67/79/Add.1، واللذين يقدمان إلى الجمعية استعراضا ممتازا للتطورات المتصلة بشؤون المحيطات وقانون البحار في العام المنقضي في ما يتعلق بمناقشاتها حول هذا البند من جدول الأعمال.

ويقدر وفد بلدي نتائج العمل الشاق للآليات التي أنشأتها الجمعية العامة بخصوص هذا البند في العام المنقضي. ونشجع الجمعية على دراسة وتأييد توصيات ونتائج الاجتماع الخامس للفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، والاجتماع الثالث عشر لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، والاجتماع الثالث للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية. ونلاحظ أيضا مع التقدير الإنجازات التي حققتها الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية، بما في ذلك السلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري.

إننا نجتمع هنا اليوم للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والتي كانت بلا شك نتيجة ممتازة للتدوين التدريجي للقانون الدولي للبحار. والاتفاقية تجسد تطلع المجتمع الدولي إلى نظام قانوني دولي عادل في المحيطات، وهي تحظى بقبول عالمي تقريبا. ودستور المحيطات، حسبما سُميت الاتفاقية عن جدارة، يحدد إطارا قانونيا شاملا يجب أن تجري جميع الأنشطة في المحيطات والبحار في نطاقه. وهو يشكل الأساس الرئيسي لصون السلام والاستقرار وتعزيز التنمية الاقتصادية البحرية ولاستغلال الموارد الطبيعية البحرية والبيئة في جميع المناطق البحرية ضمن أو خارج نطاق الولاية الوطنية بصورة رشيدة والمحافظة عليها.

وبالإضافة إلى ذلك، تنشئ الاتفاقية آلية جديدة لتسوية المنازعات، توفر للدول الأطراف وسيلة هامة إضافية لإيجاد حل سلمي لنزاعاتها في ما يتعلق بتفسير وتطبيق الاتفاقية.

والاتفاقية تكفل توازنا دقيقا بين حقوق وواجبات الدول الأطراف. وهي لا تسمح بتسجيل تحفظات على أي حكم من أحكامها. وبالتالي، فإن الدول الأطراف في الاتفاقية ملزمة بتنفيذها تنفيذا كاملا بحسن نية وعلى نحو مسؤول. ويتعين عليها احترام الحقوق المشروعة المكفولة للدول الأطراف الساحلية في بحارها الإقليمية والمنطقة المتاخمة والمنطقة الاقتصادية الخالصة والجرف القاري. وينبغي لها أن تتعاون في تطوير البحوث العلمية البحرية وفي الاستغلال الأمثل للموارد الحية وحفظ البيئة البحرية، وأن تدير قاع البحار الدولية لمصلحة الجنس البشري.

شاركت فييت نام بنشاط وبشكل بناء في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار الذي عقد في مونتيغو باي في جامايكا. وكانت فييت نام ضمن ١٠٠ دولة وقعت على الاتفاقية بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، مباشرة بعد اعتمادها. ومنذ تصديق فييت نام على اتفاقية قانون البحار في عام ١٩٩٤، بذلت جهودا لتنفيذها، كما هو مبين في التقرير بشأن تنفيذ فييت نام لاتفاقية قانون البحار، المقدم إلى الأمين العام للتداول كوثيقة رسمية من وثائق الدورة السابعة

والستين للجمعية العامة في إطار البند ٧٥ (أ)، ”المحيطات وقانون البحار“.

علاوة على ذلك، وتمشيا مع أحكام اتفاقية قانون البحار وممارسات الدولة المرتبطة بها، اعتمدت فييت نام قانون البحار الخاص بها في حزيران/يونيه. ويشكل القانون جهدا تشريعيا كبيرا لمواءمة أحكام الاتفاقية مع القانون الوطني، إلى جانب إسهامه في تحسين الإطار القانوني الوطني المرتبط بالبحار وجزر فييت نام. وللمرة الأولى، لدينا قانون له أعلى درجات الأثر القانوني طبقا للدستور، حيث يضم نظاما قانونيا شاملا للمناطق والجزر البحرية لفييت نام. ويزود قانون البحار في فييت نام البلد والكيانات الأجنبية والأفراد العاملين في المناطق البحرية الخاضعة لولاية فييت نام بقاعدة قانونية أساسية لاستخدام المناطق البحرية ومواردها، وإدارتها وحمايتها، بما في ذلك الأنشطة التعاونية مع بلدان أخرى في مجال التنمية الاقتصادية البحرية.

وبوصف فييت نام بلدا لديه ساحل يمتد على طول ٣٢٦٠ كيلومترا، قبالة بحر الصين الجنوبي المعروف بالبحر الشرقي باللغة الفيتنامية، فإن مصالح فييت نام في البحر كبيرة. إننا نهتم اهتماما بالغا بصون السلم والاستقرار، بما في ذلك الأمن البحري، فضلا عن تعزيز الازدهار والتعاون الودي في بحر الصين الجنوبي، طبقا للقانون الدولي، وخصوصا اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وفي ذلك الصدد، تدعو فييت نام جميع الدول الموقعة إلى التنفيذ الكامل لإعلان عام ٢٠٠٢، المتعلق بتصرف الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي، الذي اعتمدته رابطة أمم جنوب شرق آسيا والصين وبيان وزراء خارجية الرابطة الذي أصدروه في عام ٢٠١٢ بشأن المبادئ المؤلفة من ست نقاط بخصوص بحر الصين الجنوبي. وفييت نام على أهبة الاستعداد للعمل من أجل التوصل في وقت مبكر إلى وضع مدونة لقواعد السلوك في بحر الصين الجنوبي، بهدف تعزيز المزيد من الاستقرار والسلام والتعاون في المنطقة.

السيدة بيكو (موناكو) (تكلمت بالفرنسية): تولي الوثيقة الختامية ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق)،التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (مؤتمر ريو+٢٠) في حزيران/يونيه، اهتماما خاصا للمسائل المتعلقة بالمحيطات، ومواردها والتهديدات التي تواجهها. وبذلك تسلط تلك الوثيقة الهامة الضوء على الجانب السياسي الحيوي لدور الجمعية العامة في مداولاتها السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار. كما تذكر البيانات التي ألقيت خلال الجلسات التذكارية التي عقدت في هذه القاعة، احتفالا بالذكرى الثلاثين لاعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بالتزام الدول بذلك الدستور الحقيقي للمحيطات.

احتفلت موناكو بهذا الحدث من خلال استضافة ندوة ”قانون البحار بعد مرور ٣٠ عاما على مونتيغو باي: الفرص الاقتصادية والتحديات البيئية“ خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر الماضي. كما جرى أيضا خلال هذا العام، تقديم مبادرات مبتكرة متعددة وتنفيذها. وأطلق البنك الدولي والشراكة العالمية من أجل المحيطات، وقدما إعلانا يتعلق بسلامة المحيطات وإنتاجيتها للمساعدة على الحد من الفقر، في مؤتمر ريو+٢٠. وقدم المعرض الدولي الذي عقد في يوسو في جمهورية كوريا، تحت عنوان ”المحيط والساحل المفعمين بالحياة“ إطار الدورة الثالثة لمبادرة موناكو الزرقاء بشأن موضوع :المناطق البحرية المحمية: التنوع البيولوجي والتنمية الاقتصادية المفيدين للجميع“. وتشكل هذه المناطق أدوات مفيدة فيما يخص مكافحة الصيد المفرط وإعادة تشكيل الأرصدة السمكية.

في بيئة محمية ومنظمة، يمكن ممارسة السياحة المستدامة وتربية المائيات وأنشطة التنمية بشكل ناجح بدون إلحاق

الضرر بالبيئة. كما شهد معرض يوسو أيضا إطلاق مبادرة الأمين العام المتعلقة بالاتفاق بشأن المحيطات – ”سلامة المحيطات من أجل الرخاء“.

تحت قيادة صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني أمير إمارة موناكو، لا تزال إمارة موناكو متقيدة بالتزامها الطويل الأمد وتضاعف جهودها فيما يخص الوعي بشأن حماية المحيطات نظرا لدورها الحيوي فيما يتعلق بضمان التنمية المستدامة. وتجبرنا الأهمية الاستراتيجية لإسهام المحيطات في مجالات الأمن الغذائي والسياحة وحماية التنوع البيولوجي البحري والطاقة على تنفيذ معايير الاقتصاد الأزرق. كما تتطلب أيضا أن نقدر معا القيمة الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للمحيطات، وتنظيم تعاوننا وفقا للوقائع التي نواجهها جميعا.

وتحقيقا لتلك الغاية، في سياق ما بعد عام ٢٠١٥، ستدعم موناكو تحديد هدف التنمية المستدامة بشأن المحيطات، الذي يجب أن يوحد إجراءاتنا. وينبغي إرساء هذا التعاون مع جميع الأطراف الفاعلة، بما في ذلك القطاع الخاص، ويجب أن يستند إلى المعرفة التي يقدمها المجتمع العلمي.

ولا يسعنا سوى ملاحظة أنه في كل عام، ثمة حاجة متزايدة للتخفيف من آثار تغير المناخ، خصوصا تحمض المحيطات. وتلقى مسألة تحمض المحيطات، التي ظهرت في قرار الجمعية العامة منذ دورتها الحادية والستين، مزيدا من الاهتمام خلال هذا العام. إن حكومة موناكو ترحب بإنشاء مركز التنسيق الدولي المعني بتحمّض المحيطات في المختبرات البيئية التابعة لوكالة الطاقة الذرية في موناكو. وأعلنت السلطات الأمريكية والوكالة الدولية للطاقة الذرية عن إنشاء المركز، على هامش مؤتمر ريو+٢٠.

وسوف تتيح قاعدة التعاون تلك فهما أفضل للتحمض، وتعميق البحث من أجل متابعة التطورات الحاصلة في مختلف مناطق العالم التي لا تتأثر بنفس الطريقة وإيجاد الحلول لأكثر الكائنات ضعفا، بما في ذلك الشعاب المرجانية والقشريات.

وخصصت حلقة العمل الدولية الثانية بشأن تحمض المحيطات، التي عقدت في موناكو خلال الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، للآثار الاجتماعية والاقتصادية لتحمض المحيطات على صيد الأسماك وتربية الأحياء المائية. حيث اجتمع خمسة وخمسون خبيرا من ١٩ بلدا وممثلون عن منظمات دولية بناء على دعوة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمركز العلمي لموناكو، اللذين عملا بخصوص تحمض المحيطات لسنوات عديدة.

كما نرحب أيضا بتمديد عملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار؛ لفترة جديدة مدتها سنتان، وبأن اجتماعها الرابع عشر المقرر عقده في حزيران/يونيه ٢٠١٣، سيركز على آثار تحمض المحيطات على البيئة البحرية.

وتؤيد إمارة موناكو الطابع الاستعجالي المنصوص عليه في مؤتمر ريو الخاص باتخاذ قرار قبل نهاية الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة بشان وضع صك دولي خاص بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية في سياق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وأود أن أشكر بحرارة ممثلي ترينيداد وتوباغو ونيوزيلندا، اللذين أجريا المشاورات بكفاءة بشأن مشروعي القرارين اللذين قدمتهما موناكو (A/67/L.21 وA/67/L.22). كما نتوجه بالشكر أيضا إلى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، والمؤسسات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والهيئات الأخرى العاملة في مجال المحيطات وقانون البحار، التي يوفر عملها أساس مناقشاتنا السنوية.

السيد يامازاكي(اليابان) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا لي أولاً أن انضم إلى الممثلين الآخرين في توجيه الشكر لمنسقي مشروعي القرارين (A/67/L.21 و A/67/L.22)، السفير إيدن تشارلز، نائب الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل، المستشارة القانونية للبعثة الدائمة لنيوزيلندا، على ما قاما به من عمل ضخم. وأود أيضا أن أشكر جميع الدول الأعضاء التي عملت معا بروح من التعاون خلال المشاورات غير الرسمية حول مشاريع القرارات. وأعرب عن تقديري أيضا للأمانة العامة على المساعدة التي قدمتها.

فيما يتعلق بالبند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال، المعنون ”المحيطات وقانون البحار“، تود اليابان أن تشير إلى أنها دولة بحرية محاطة بالمياه وتعتمد على النقل البحري في كل وارداتها تقريباً من مصادر الطاقة، بما في ذلك النفط والمعادن. يتسم اعتماد مشروع القرار A/67/L.21، الذي يتعامل مع المسائل الحاسمة لصون السلم والأمن في العالم، مثل التسوية السلمية للمنازعات، وحرية الملاحة، والسلامة في البحار، والامتثال للقوانين الدولية، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ببالغ الأهمية للدول البحرية، مثل اليابان، وللمجتمع الدولي ككل. وفي هذا الصدد، يسر اليابان أن تشارك في تقديم مشروع القرار، وهو بعنوان ”المحيطات وقانون البحار“. وتود اليابان أن تغتنم هذه الفرصة لترحب بانضمام الإكوادور وسوازيلاند إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وفيما يتعلق بالمحكمة الدولية لقانون البحار، تقدر اليابان تقديرا كبيرا الدور المهم الذي تؤديه المحكمة في ميدان التسوية السلمية للمنازعات، فضلا عن صون سيادة القانون في البحار وتطويره. وترحب اليابان بحقيقة أن القضايا باتت تترى على المحكمة منذ إنشائها. ترحب اليابان أيضا بإصدار المحكمة أول حكم بتعيين الحدود البحرية، وكان ذلك في آذار/مارس من هذا العام، عقب صدور فتوى أولى عن غرفة منازعات قاع البحار التابعة المحكمة، في شباط/فبراير ٢٠١١، بناء على طلب قدمه مجلس السلطة الدولية لقاع البحار. ويسعد اليابان أن ترى أن عمل المحكمة يغطي العديد من المجالات. واليابان ملتزمة بمواصلة تقديم دعمها الكامل للعمل القيم الذي تضطلع به المحكمة، في ظل قيادة القاضي ياناي.

فيما يتعلق بالسلطة الدولية لقاع البحار، ترحب اليابان بما تم في تموز/يوليه من اعتماد نظام التنقيب عن القشور المغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت واستكشافها داخل المنطقة، بعد اعتماد نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة في عام ٢٠٠٠ واعتماد نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة في عام ٢٠١٠.

ونظرا لأهمية ضمان اتخاذ نهج جيد التوازن بين الاستكشاف وحماية البيئة في المنطقة، تولي اليابان قيمة كبيرة لحلقات العمل التي نظمتها السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تلك المسائل. وظلت اليابان تدعم الأنشطة التي تضطلع بها السلطة بطرق مختلفة، بما في ذلك عن طريق هيئة المقاول الياباني لاستكشاف العقيدات المتعددة الفلزات، وغيرها من المنظمات ذات الصلة. وأود أن أؤكد عزم اليابان على مواصلة تقديم الدعم للسلطة.

وفيما يتعلق بلجنة حدود الجرف القاري، أود أن أشيد بعملها المتسق في ما مجموعه ٦١ طلباً، الأمر الذي أدى إلى اعتماد ١٨ توصية، بما في ذلك توصية بخصوص طلب اليابان. في ضوء العدد الكبير من الطلبات، تحدو اليابان الثقة بأن التدابير العديدة التي اعتمدتها اللجنة، بما في ذلك تمديد مدة دورات اللجنة في عام ٢٠١٣، على أساس المقررات المتخذة من خلال قرار العام الماضي في إطار هذا البند من جدول الأعمال (القرار ٦٦/٢٣١)، سوف تساعد في حل مسألة عبء عمل اللجنة.

بعد تعهدها في الاجتماع الثاني والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي عقد في يونيو/حزيران، دفعت اليابان مبلغاً إضافياً يقارب ٣٥٢,٠٠٠ دولار إلى الصندوق الاستئماني في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر بغرض تغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة من الدول النامية في اجتماعاته. تعتقد اليابان اعتقاداً راسخا بأنّ تبرع الدول الأعضاء للصناديق الاستئمانية، والتنفيذ المطرد للتدابير المقررة العام الماضي لحل مسألة ثقل عبء عمل اللجنة، سيمكن اللجنة، التي انتخب أعضاؤها مؤخراً في حزيران/يونيه، من البت في الطلبات على نحو سلس وسريع.

وفيما يتعلق بمسألة الأمان والأمن البحريين، لا تزال أعمال القرصنة قبالة ساحل الصومال وفي خليج عدن، التي بدأت تنتشر الآن إلى مناطق ساحل شرق أفريقيا والمحيط الهندي، تمثل تهديدا خطيرا للأمن البحري. ومن رأي اليابان أنه يتعين، من أجل قمع أعمال القرصنة، إتباع نهج متعدد الطبقات يشمل المساعدة على بناء القدرات في مجال الإنفاذ البحري في الصومال والبلدان المجاورة له، والجهود الأخرى المتوسطة الأجل إلى الطويلة الأجل الرامية إلى تعزيز الاستقرار في الصومال، بالإضافة إلى العمليات التي تقوم بها السفن الحربية.

ترسل اليابان حاليا سفن حراسة وطائرات دورية إلى المنطقة، وتعمل جنبا إلى جنب مع البلدان الأخرى لمواجهة القرصنة. بالإضافة إلى ذلك، دفعت اليابان حتى الآن مبلغ ١٤,٦ مليون دولار للصندوق الاستئماني لمدونة جيبوتي للسلوك التابع للمنظمة البحرية الدولية، وهو صندوق استئماني متعدد المانحين أنشيء بمبادرة من اليابان، ومبلغ ٣,٥ مليون دولار للصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول المشاركة في مكافحة القرصنة البحرية قبالة سواحل الصومال. كما تواصل اليابان الاضطلاع بدور ريادي في إطار اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح على السفن في آسيا.

وفيما يتعلق بالبند ٧٥ (ب)، المعنون ”استدامة مصايد الأسماك“، تود اليابان، بوصفها دولة تمارس الصيد بطريقة مسؤولة، وبصفتها دولة طرفاً في اتفاقية قانون البحار واتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، أن تشير إلى أنها ملتزمة بالتصدي لتعزيز الاستخدام المستدام من خلال حفظ وإدارة الموارد البحرية الحية والمحافظة على النحو اللائق على النظم الإيكولوجية البحرية، بالتعاون مع الأطراف المعنية، من خلال اتفاقات ثنائية لمصائد الأسماك، ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

ترحب اليابان بالتطورات الأخيرة في إدارة الصيد في قيعان أعالي البحار، بما في ذلك إبرام ترتيبات تنشأ بموجبها منظمات إقليمية جديدة لإدارة مصايد الأسماك، وهو ما يعكس القرارات السابقة بشأن استدامة مصائد الأسماك، وخصوصا تلك التي اعتمدت عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩. ستقوم اليابان بزيادة تعزيز إدارة صيد الأسماك في المياه العميقة في أعالي البحار بحشد الدعم لنفاذ تلك الترتيبات في أقرب وقت بالتعاون مع الأطراف والمنظمات ذات الصلة الأخرى.

قبل أن اختتم كلمتي، تود اليابان أن تعرب عن أملها في أن يُعتمد، على النحو الواجب في هذه الدورة للجمعية العامة، مشروعا القرارين المعروضان علينا، اللذان يشكلان نتيجة لمفاوضات مكثفة بين الدول الأعضاء بروح من التعاون أثناء المشاورات غير الرسمية.

السيد بانين (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): في اجتماع اليوم الذي يعقد بمناسبة الذكرى السنوية الثلاثين

لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام ١٩٨٢، نحن نتكلم بشعور خاص عن مسألة القانون الدولي للبحار. ونحن نردد الكلمات التي قيلت أمس واليوم بشأن الأهمية التاريخية للاتفاقية ودورها في ضمان التعاون الدولي الفعال في مجال استخدام المحيطات في العالم. ونحن نشيد بالذين كانوا حاضرين عند ولادة الاتفاقية وساهموا في صياغتها.

بالنظر إلى عدد الأطراف في الاتفاقية التي تنتمي إلى جميع مناطق العالم، يمكن القول من دون شك بأن هذه المعاهدة الدولية التي تشمل جميع جوانب النشاط البحري، أصبحت أداة عالمية حقاً. من المهم أن نحافظ بيقظة على سلامة النظام القانوني الذي أنشأته الاتفاقية المتعدد الاطراف وتنفيذ أحكامها بأمانة لصالح اقامة علاقات مستقرة بين الدول في المسائل البحرية وامكانية التنبؤ بتلك العلاقات.

وبطبيعة الحال، فإن العالم آخذ في التغيير حاليا. فهو يتطور، والقانون الدولي يتطور أيضا. في الآونة الأخيرة، استمعنا إلى أفكار حول توسيع نطاق بعض أحكام الاتفاقية. وفي بعض الحالات، هذه الأفكار تستند إلى الحالات القائمة فعليا، ويجب علينا ألا نتراجع عن إجراء دراسات شاملة ومتعمقة لمثل هذه المقترحات. ولكن في الوقت نفسه، يجب أن نمتنع عن اتخاذ خطوات من شأنها تغيير قواعد الاتفاقية التي اجتازت اختبار الزمن.

يجب أن نضع في الاعتبار أيضا أن الاتفاقية اعتمدت بوصفها قرارا تجميعيا ومستندا متعدد الجوانب، مما يجسد توازناً دقيقا جداً للمصالح أيضا. وقصد بالاتفاقية أن تكون مرنة لكفالة التنفيذ الناجح لها من الناحية العملية لفترة زمنية طويلة. أما اليوم، فبوسعنا القول بكل فخر أن المبادئ التي ترتكز عليها تلك الوثيقة الدولية العالمية قد أثبتت جدارتها. الاتفاقية صك حي ومعاصر ذات أهمية كبيرة للمجتمع الدولي.

لا تزال تتزايد أهمية محيطات العالم بالنسبة للجنس البشري. من المهم جداً اليوم ضمان استدامة النشاط البحري والسلامة البحرية، وإدارة الموارد البحرية، وتهيئة بيئة بحرية سليمة للأجيال المقبلة. ونحن نؤكد على أنه يتعين على الدول نفسها أن تقوم بالدور الرئيسي في التصدي للمشاكل. وإن حجم وتعقد المشاكل التي نواجهها في هذا المجال يتطلب منا أن نركز جهودنا على وضع برنامج يوحدنا. وفي هذا السياق، نلاحظ التفاهم التي تم تحقيقه بشأن المسائل البحرية خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة المعقود في ريو دي جانيرو في حزيران/يونيه.

يحض الاتحاد الروسي على الحفاظ على الموارد البحرية واستدامة استخدامها، وفقا للاتفاقية. في الوقت نفسه، ولعدم وجود العلوم الموثوقة والأساس القانوني المتين لا يمكننا أن نؤيد المبادرات التي قد تؤدي إلى التحديد التعسفي للأنشطة البحرية.

نرحب بالتقدم المحرز في الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية في دراسة المسائل المتصلة بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية. ونرى أنه ينبغي للفريق أن يكون المنتدى الرئيسي لاستعراض المسائل المتعلقة بموارد المحيطات البيولوجية. ونرحب بقرار الجمعية العامة بعقد حلقتي عمل مواضيعيتين في عام ٢٠١٣ من أجل العمل على تحقيق تفهم أفضل للمشاكل في هذا المجال.

إن الأداء الناجح للهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية تلهم الأمل. ويتعين على الدول اتخاذ مزيد من التدابير لتهيئة الظروف المواتية لعملها. وفي هذا الصدد، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للجنة حدود الجرف القاري حيث لديها قدر كبير من العمل. في رأينا، أن اللجنة تفي بوظائفها على نحو جيد جداً،

ونحن نشيد بالتدابير الرامية إلى تسريع عملية النظر في الرسائل الواردة من الدول من دون التفريط في نوعية الاستعراضات.

ونلاحظ النوعية العالية لعمل شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، تحت إدارة المدير سيرجي تراسينكو. ونعتقد أنه، بالنظر إلى زيادة عبء العمل في الشعبة والكيانات الأخرى ذات الصلة، ينبغي للدول تقديم دعم إضافي للشعبة. ونرحب بتزايد نشاط المحكمة الدولية لقانون البحار، مما يدل على الثقة التي تضعها الدول في المحكمة كأداة فعالة للعدالة الدولية. ونشيد إشادة كبيرة بمساهمتها في تطوير فقه قانون البحار، والمنحى الإيجابي الذي تتخذه في عملها. ويحدونا الأمل في أن يستمر ذلك في المستقبل.

إن الاتحاد الروسي يولي اهتماما خاصا لتدابير حفظ وإدارة الموارد السمكية. ونحن نرحب بالزيادة في تدابير مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم. ويسرنا أن نلاحظ الخطوات المتسقة التي تقوم بها حاليا دول العلم لتعزيز الضوابط وزيادة التدابير الفعالة التي تنفذها دول الميناء. سيواصل الاتحاد الروسي المشاركة بهمة في تدابير ترمي إلى حماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، سواء بمفرده أو في إطار منظمات إدارة مصائد الأسماك الإقليمية ذات الصلة.

في الختام، نشكر السفير تشارلز إيدن والسيدة أليس ريفيل، منسقي المشاورات غير الرسمية المتعلقة بمشروع القرار A/67/L.21 بشأن المحيطات وقانون البحار، وبمشروع القرار A/67/L.22 بشأن مصائد الأسماك المستدامة، على عملهما من أجل إيجاد توافق في الآراء.

السيدة دانيال (ناورو) (تكلمت بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن اعرب عن تأييد وفدي للبيانين اللذين أدلى بهما ممثل بالاو باسم منتدى جزر المحيط الهادئ، وممثل ساموا باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ (انظر A/67/PV.51).

إن موضوع هذا الاجتماع عنصر مهم لناورو. فالموارد البحرية والساحلية حاسمة بالنسبة لاقتصادنا وأمننا الغذائي وثقافتنا. ويمثل الاستخدام المستدام للموارد البحرية بالنسبة لدينا إحدى أدواتنا الأساسية للقضاء على الفقر، ونأمل أن نضمن صحة المحيطات والوصول إلى مواردها ليس لأنفسنا فحسب، ولكن للأجيال المقبلة أيضا. ومن سوء الطالع، توجد العديد من التحديات أمام هذا الأمل.

إن موارد البحار والمحيطات، والموارد الساحلية موارد مصائد الأسماك أسس اقتصادات الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، وهي سبيل حاسم للنمو في المستقبل. ومع ذلك، فإن المنافع الحالية التي تحصل عليها منطقة المحيط الهادئ من تلك الموارد غير منصفة وكذلك يجب أن يتغير عبء الحفظ.

إن قدرة الدول النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً من بينها، وقدرة الدول الجزرية الصغيرة النامية المشاركة في إدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال يجب بنائها أو تعزيزها، ويجب علينا اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين الدول النامية من المشاركة في المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك للتمتع بحصة أكبر وأكثر إنصافاً من فرص الصيد. وتحقيقا لتلك الغاية، نتطلع إلى أن يتم بحلول عام ٢٠١٤ تحديد استراتيجيات سوف تساعد شعبنا على تحقيق فوائد من مصائد الأسماك المستدامة، بما في ذلك من خلال تحسين الوصول إلى الأسواق. ونذكّر الجميع بالحاجة إلى ضمان الوصول إلى مصائد الأسماك وأسواق بلدان مثل ناورو، كما أُقر في اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، وكما تم التأكيد عليه

مجددا في مشروع القرار A/67/L.22، بشأن مصائد الأسماك المستدامة، الذي أتينا إلى هنا لاعتماده.

سوف يكون للجدول الزمني لذلك العمل في عام ٢٠١٤ أهمية خاصة، بالنظر إلى المؤتمر الدولي المقبل بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية المقرر عقده هذا العام في منطقة المحيط الهادئ. وكما لوحظ في مشروع القرار A/67/L.21 الذي يحوي النص الجامع المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، سينظر المؤتمر، من بين مسائل أخرى، في التحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية في حفظ الموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام، والحفاظ على البيئة البحرية. ونشكر جارتنا ساموا على استضافة هذا الاجتماع التاريخي، ونتطلع قدما إلى العمل مع الآخرين لضمان نجاحها.

ونشعر بقلق عميق جراء الضغوط العديدة المتعلقة بالمحيطات. وثمة مسألة بالغة الأهمية، ألا وهي الإفراط في صيد الأسماك. لقد ذكر العلماء مرارا وتكرارا بأن الإفراط في صيد الأسماك أحد المخاطر الرئيسية التي تتهدد سلامة المحيطات. إذ أن صيد الأسماك غير المشرع وغير المبلغ عنه وغير المنظم يزيد من مفاقمة ذلك التهديد، بينما ممارسات صيد الأسماك المدمرة، من قبيل استخدام شبكات الصيد التي تجر على قاع البحار تسبب أضرارا هائلة على النظم الإيكولوجية البحرية.

والمسائل ليست جديدة، ولكن لا بد أن يكون اتخاذ نهج ابتكارية وتحديد الالتزام والتنفيذ العاجل للاستراتيجيات الرامية إلى مكافحة صيد الأسماك غير المستدام والمدمر في صدارة بناء محيطات قادرة على الصمود، وبالتالي ضمان الأمن الغذائي ومستقبل مستدام للبلدان مثل ناورو. ولذلك نشعر بالسرور لأن المجتمع الدولي التزم بصون الأرصدة السمكية أو تجديدها بمستويات تمكنها من تحقيق أعلى معدل للإنتاج المستدام بحلول الموعد النهائي المحدد بعام ٢٠١٥، على النحو المتفق عليه بموجب خطة تنفيذ جوهانسبرغ. ونأمل ألا تكون تلك عبارات جوفاء.

ونحن في ناورو نشعر بالاعتزاز لأن الكتلة الإحيائية لجميع الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال التي قيمتها لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ تفوق المستويات القادرة على تحقيق أعلى معدل للإنتاج المستدام، على النحو الذي تحدده العوامل البيئية والاقتصادية ذات الصلة، ولأن أي من تلك الأرصدة السمكية الإقليمية المدارية لا تتطلب إعادة التربية، إلى حد كبير بفضل التعاون الفعال فيما بين الدول الساحلية في المنطقة.

ومع ذلك، نشعر بالقلق لأن الكتلة الإحيائية لسمك التون الجاحظ قد تتقلص إلى أدنى من أعلى معدل للإنتاج المستدام بحلول عام ٢٠١٥ إذا استمر ارتفاع مستويات النفوق الناجم عن الصيد في أعالي البحار المدارية بالمحيط الهادئ. ونأمل أن تسير عموم الدول الأعضاء في لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ على خطى الأطراف في اتفاق ناورو بفرض قيود إلزامية على السفن الخاضعة لولاياتها، لا سيما سفن الصيد بالخيوط الطويلة. وستبذل الدول الأطراف في اتفاق ناورو جهدا شاملا لتقييد الصيد بالخيوط الطويلة في مناطقها الاقتصادية الخالصة المشتركة – وهي منطقة مساحتها ١٤ مليون كيلومتر مربع تقريبا – اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

وإحدى المسائل التي تستدعي قلقا بالغا هي تحمض المحيطات. فالآثار المجتمعة لتغير المناخ – وهي تحديدا، ارتفاع مستوى سطح البحر، وارتفاع درجة حرارة سطح البحر، وزيادة حدة العواصف – والآثار السلبية لتحمض المحيطات الناجمة من زيادة ثاني أكسيد الكربون المذاب تؤدي إلى ازدياد تهديد صحة المحيطات. وتتعرض النظم الايكولوجية للشعاب المرجانية بشكل خاص لخطر تغير المناخ وتحمض المحيطات

وقد تكون أول النظم الايكولوجية البحرية التي ستنهار بدون اتخاذ إجراء عاجل لزيادة تخفيف الآثار.

ويشكل إجراء تخفيضات عاجلة وحادة في انبعاثات غاز الدفيئة ضرورة عالمية. وإضافة إلى ذلك، نظرا لمستويات ثاني أكسيد الكربون الموجودة في الجو والمحيطات، فان بناء قدرات النظم الايكولوجية البحرية الهشة على الصمود في وجه آثار تغير المناخ وتحمض المحيطات أمر أساسي للتمكن من تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. ونحن نتطلع إلى زيادة التركيز على تلك المسألة في الاجتماع المقبل للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار.

ونود أن نبرز النص الجديد لمشروع قرار هذا العام بشأن استدامة مصايد الأسماك في ما يتعلق بضرورة تقييم ومراقبة استخدام الأجهزة الكبيرة لتجميع الأسماك، وهي هياكل من صنع الإنسان توفر المأوى للأسماك في المحيطات المفتوحة. وفي اغلب الأحيان ينجم نصب شباك الصيد الجرافة المحوطة حول هذه الأجهزة في كميات صيد لصغار اسماك التون الجاحظ التي لم تتح لها الفرصة للتكاثر، الأمر الذي يسهم في الصيد المفرط لهذه الأنواع. وتعتز ناورو، في سياق خطة عملها الوطنية، بان توضح أننا كنا ضمن أوائل من وضعوا ضوابط على استخدام الأجهزة الصناعية لتجميع الأسماك. ويسرنا أن نرى المجتمع الدولي حاليا يعترف أيضا بضرورة تقييم ومراقبة استخدام هذه الأجهزة، ونتطلع إلى تنفيذ ذلك الإجراء.

وإحدى أكبر مشاكلنا في الوقت الحالي لا تتعلق بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال – ولكنها تتعلق بمصايد الأسماك الحرفية في الشعاب المرجانية. وتبلغ احتياجات تلك المصايد المحلية إلى المعلومات درجة من الحجم أكثر تعقيدا مما تبلغه احتياجات مصايد اسماك التون الجاحظ، بيد أن الموارد الإنمائية التي يكرسها المجتمع الدولي لها في منطقتنا ذات حجم أقل درجة فعلا.

وتلك قضايا وطنية وهي، بطبيعة الحال، تتطلب اتخاذ إجراءات وطنية، ولكننا نرجو ألا تتجاهل المبادرات الدولية والوكالات الإقليمية مصايد الأسماك البالغة الأهمية لشعوبنا على الصعيد المحلي وألا تركز جهودها حصريا على مصايد الأسماك المتداخلة المناطق والكثيرة الارتحال، التي يمكن بشأنها أن تحظى بأسهل إشادة أو أن تحقق أسهل مكاسب.

إنني لا أتكلم عن إجراء المزيد من البحوث الأساسية بشأن النظم البيئية للشعاب؛ فلدينا من قوائم الأنواع ما يكفينا مدى الحياة. وما نحن بحاجة إليه هو المزيد من الاهتمام بالصيد نفسه – بناء نظم قادرة على مزاولة عملها على الصعيد المحلي بالكلام مع الصيادين وجمع المعلومات المؤكدة عن أنشطتهم واحتياجاتهم. ونناشد أن تكون تلك الاعتبارات قيد التشاور في أعمال شركائنا وأعمال منظومة الأمم المتحدة.

وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق)، ألزم الزعماء أنفسهم بحماية وتجديد صحة المحيطات والنظم الايكولوجية البحرية وإنتاجيتها وقدرتها على الصمود، والتمكين من حفظها واستدامة استخدامها للأجيال الحالية والمقبلة. ونعتقد انه سنمضي قدما في الاتجاه الصحيح باعتماد مشروع القرار المعروض علينا اليوم. ونتطلع إلى زيادة تعزيز ذلك العمل بالاعتماد في نهاية المطاف لهدف إنمائي مستدام بشأن المحيطات.

السيد لي باودونغ (الصين) (تكلم بالصينية): تغطي المحيطات والبحار نسبة ٧٠ في المائة من سطح الأرض وهي مرتبطة ارتباطا وثيقا ببقاء البشرية وتطورها. ويشكل النظام البحري عنصرا هاما للنظام الدولي. وتنشئ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، باعتبارها وثيقة قانونية هامة تنظم

النظام البحري الدولي المعاصر، مع المراعاة الواجبة لسيادة جميع الدول، القواعد بشأن المسائل البحرية الأساسية، بما في ذلك المركز القانوني لأجزاء المحيطات المختلفة وحقوق الدول والتزاماتها واستخدام الموارد البحرية والحماية البيئية للمحيطات والبحار وتعيين الحدود البحرية وتسوية النزاعات.

وفي إحدى اشراقات عبقرية خلاقة، حددت الاتفاقية مناطق أعماق البحار الدولية الخارجة عن نطاق الولاية الوطنية بوصفها تراثا مشتركا للبشرية وأنشأت مؤسسات، مثل السلطة الدولية لقاع البحار ولجنة حدود الجرف القاري والمحكمة الدولية لقانون البحار، لكي تدير على نحو ناجح استغلال موارد قاع البحار الدولية وتعيين الحدود الخارجية للجرف القاري وتسوية المنازعات البحرية. وتؤكد الاتفاقية على أن المسائل التي لا تنظمها الاتفاقية لا تزال تنظمها قواعد ومبادئ القانون الدولي الأساسي، وبذلك تضمن شمولية الاتفاقية وانفتاحها.

وحتى الآن، نالت الاتفاقية الاعتراف على نطاق العالم وظلت تحظي بدعم وتأييد المجتمع الدولي الواسع. وفي مناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على الاتفاقية، أود أن أعرب عن أكبر إشادة بمن أسهموا في ميلاد الاتفاقية، لا سيما الراحل السفير آرفيد باردو ممثل مالطة والراحل السفير هاميلتون شيرلي أميراسينغ ممثل سري لانكا.

وأود أن اغتنم الفرصة لأوضح موقف الصين وآراءها إزاء الجوانب المختلفة للمحيطات وقانون البحار. أولا، تشيد الصين إشادة كبيرة بلجنة حدود الجرف القاري على إسهامها في التعامل المتوازن مع الحقوق والمصالح المشروعة للدول الساحلية والمصالح العامة للمجتمع الدولي. ونحن نؤيد استمرار اللجنة بالاضطلاع بولايتها وفقا للاتفاقية ولنظام اللجنة الداخلي بالذات، من أجل المحافظة على الجودة والروح المهنية لنظرها في الطلبات. ونناشد المجتمع الدولي مواصلة تقديم المساعدة إلى اللجنة لإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل المتصلة بعبء عملها، ونهنئ أعضاء اللجنة على انتخابهم.

ثانيا، يهنئ وفد الصين السلطة الدولية لقاع البحار على ما حققته من إنجازات خلال العام المنقضي، والسيد نيي الوتي أودونتون على إعادة انتخابه أمينا عاما للسلطة. والحكومة الصينية تدعم باستمرار وبقوة أعمال السلطة والمشاركة الفعالة والكاملة للبلدان النامية في الشؤون الدولية المتعلقة بقاع البحار.

وفي تموز/يوليه، قدمت الصين تبرعا إضافيا قدره ٢٠ ٠٠٠ دولار لصندوق السلطة الاستئماني للتبرعات لتيسير مشاركة البلدان النامية في اجتماعات اللجنة التقنية والقانونية واللجنة المالية. وفي الشهر الماضي، اشترك معهد أبحاث صيني والسلطة في عقد حلقة عمل دولية في بيجين بشأن تنفيذ المادة ٨ من الاتفاقية. وبدأت السلطة في صياغة لوائح تتعلق باستغلال الموارد في المنطقة. وترى الصين أن عملية الصياغة هذه ينبغي أن تكون تدريجية وأن تواكب التطورات التكنولوجية والصناعية وأن تعبر عن توازن مناسب بين استغلال الموارد وحماية البيئة، وبين مصالح القائمين على هذا الاستغلال ومصالح المجتمع الدولي ككل.

ثالثا، تلاحظ الصين تنامي أنشطة المحكمة الدولية لقانون البحار من منظور عبء القضايا وعدد القرارات على السواء وزيادة شمول القضايا من حيث المواضيع والتأثير المتزايد للمحكمة، مما يدل على أن هذه الهيئة القضائية دخلت مرحلة جديدة من التنفيذ الشامل لولايتها بموجب الاتفاقية. وتقوم المحكمة أيضا بدور نشط في المساعدة على بناء قدرات البلدان النامية، وهو الأمر الذي تقدره الصين تقديرا كبيرا. والصين تقدر وتؤيد الدور الهام للمحكمة في التسوية السلمية للمنازعات البحرية وصون النظام البحري الدولي والتوعية بشأن المسائل المتعلقة بقانون البحار والمحيطات. وسنواصل

دعم الجهود التي تبذلها المحكمة لتعزيز بناء القدرات في البلدان النامية.

رابعا، يؤيد الجانب الصيني اعتماد الجمعية العامة للتوصيات الملموسة المقدمة من الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المخصص لدراسة المسائل ذات الصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. والصين ترى أنه لما كانت أعالي البحار والمنطقة الدولية لقاع البحار تنطويان على مصالح المجتمع الدولي بأسره، فإن التناول السليم للتنوع البيولوجي البحري في تلك المناطق مهم جدا للمحافظة على نظام بحري دولي منصف ومعقول. ومن ثم، ينبغي أن تسير الأعمال ذات الصلة بهذا الأمر على نحو تدريجي وأن تلبي بالكامل الاحتياجات المشروعة لجميع البلدان، لا سيما البلدان النامية، من الموارد البيولوجية البحرية.

وبالإضافة إلى ذلك، تلاحظ الصين مع الارتياح إنشاء الإطار المؤسسي للعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وكذلك التقدم المحرز بشأن مختلف جوانب العملية المنتظمة. وتحت رعاية الأمم المتحدة، استضافت الصين في شباط/فبراير حلقة عمل في سانيا حول بحار شرق وجنوب شرق آسيا، لتسهم بذلك في بناء القدرات على الصعيد الإقليمي في مجال تقييم البيئة البحرية. والصين تعتبر التقدم السلس في العملية المنتظمة أمرا هاما وتتطلع إلى نتائجها المتوقعة. ونحن نؤيد تعزيز شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بوصفها أمانة العملية المنتظمة.

خامسا، لا تزال الصين تولي أهمية كبيرة لمسألة انبعاثات غازات الدفيئة من السفن، وتحيط علما بالعمل الهام الذي تضطلع به المنظمة البحرية الدولية. وتعتقد الصين أن المفتاح لمعالجة هذه المسألة يتمثل في التمسك بمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتفاوتة الذي أرسته اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وفي الوقت الحاضر، ينبغي أن يركز العمل المتعلق بهذه المسألة على تيسير التقدم التكنولوجي للبلدان النامية من خلال نقل التكنولوجيا وبناء القدرات بهدف تحسين كفاءة السفن في استخدام الطاقة.

سادسا، تشارك الصين، بوصفها دولة تزاول صيد الأسماك على نحو مسؤول، مشاركة نشطة في عمل مختلف المنظمات الدولية لمصائد الأسماك وتلتزم بتعزيز حفظ وإدارة الموارد السمكية. وستواصل الصين العمل مع البلدان المعنية لتعزيز تطوير وصقل نظام إدارة مصائد الأسماك الدولية وتنظيم أنشطة صيد الأسماك من أجل تحقيق الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية البحرية والحفاظ على التوازن الإيكولوجي البحري وضمان تقاسم جميع البلدان لفوائد مصائد الأسماك.

والصين تدعو إلى تعزيز التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي تمشيا مع روح الاتفاقية من أجل الحفاظ على السلام والأمن في المحيطات وإبقائها مفتوحة وتشجيع التنمية المشتركة لجميع البلدان. وندعو إلى إنشاء وصون نظام بحري متناغم، يتعين على المجتمع الدولي بموجبه التركيز على كل من الحماية الملائمة للمحيطات واستخدامها الرشيد؛ وإيجاد توازن بين مصالح الدول الساحلية والمصالح العامة للمجتمع الدولي؛ والمحافظة بشكل مناسب على الحقوق والحريات المشروعة لجميع البلدان، لا سيما البلدان النامية والبلدان غير الساحلية والبلدان المتضررة جغرافيا في ما يتعلق باستخدام المحيطات؛ وتشجيع التسوية السلمية للمنازعات البحرية وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، بما في ذلك في اتفاقية قانون البحار.

ما فتئت الصين تنتهج سياسة خارجية مستقلة تقوم على السلام وحسن الجوار عن طريق بناء صداقات وشراكات مع البلدان المجاورة.

وبخصوص المنازعات الجزرية والبحرية الدولية، فإن الصين تتمسك بموقفها المتمثل في أنه ينبغي للدول ذات السيادة المعنية بشكل مباشر أن تبحث عن تسوية سلمية من خلال مشاورات ومفاوضات ودية تستند إلى القانون الدولي، بما في ذلك الاتفاقية. وتعتقد الصين أن إنشاء وصون نظام بحري متناغم سيمكن جميع البلدان من الاستفادة من الفرص التي تتيحها المحيطات والبحث عن استجابات مشتركة للتصدي لتحديات المحيطات وتعزيز التنمية المشتركة للمناطق البحرية. وفي هذا السياق، فإن نظاما يصب في مصلحة المجتمع الدولي بأسره.

أخيرا، أشكر السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو، والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا، على إسهاماتهما بصفتهما ميسرين لمشروعي القرارين A/67/L.21 و A/67/L.22.

السيد شابوفال (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): بداية، أود أن أشكر الأمين العام على تقريره الوافي والمفيد عن موضوع المحيطات وقانون البحار (A/67/79). ووفد بلدي، إذ يعرب عن تأييده لبيان الاتحاد الأوروبي، يود أخذ الكلمة بصفته الوطنية.

نحتفل في هذه الأيام بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام ١٩٨٢. وأنا فخور بأن وفد بلدي من بين الوفود الموقعة على تلك الوثيقة التاريخية التي أصبحت حقا دستورا للمحيطات. وثمة رد إيجابي على السؤال الذي طرحه السفير تومي كوه، ممثل سنغافورة، قبل ٣٠ عاما: نعم، لقد صمدت الاتفاقية أمام اختبار الزمن. وعلاوة على ذلك، فإن هذا الإنجاز الهائل للمجتمع الدولي على وشك تحقيق العالمية حيث يبلغ عدد الدول الأطراف اليوم ١٦٤. وأود أن أؤكد مجددا التزام بلدي بكل قوة بالاتفاقية بوصفها إطارا قانونيا شاملا يغطي جميع جوانب الأنشطة المتصلة بالمحيطات والبحار.

أنتقل الآن إلى مشروعي القرارين المعروضين علينا اليوم. تعرب أوكرانيا عن امتنانها لجميع الوفود لتعاونها أثناء المشاورات. ونحن نقدر أن مشروع القرار الجامع بشأن المحيطات وقانون البحار لهذا العام (A/67/L.21) يسلط الضوء على أهمية مواصلة الجهود الرامية إلى توفير السلامة والأمن في الملاحة البحرية الدولية.

يتمثل أحد أهم التحديات في هذا المجال في القرصنة والسطو المسلح في عرض البحر. وعلى الرغم من إحراز مكاسب كبيرة حتى الآن فيما يخص مكافحة هذا التهديد، إلا أنه لا يزال يتعين علينا القيام بعمل كثير. لأن بلدي لاحظ بأن وتيرة التراجع الحالي في عدد الهجمات يمكن أن تنقلب إلى العكس وبأنها مرهونة في الغالب بالدوريات البحرية الدولية، فقد قرر القيام بإسهامه في هذا الصدد. وقد اتخذت الحكومة الأوكرانية قرارا يتضمن إرسال الفرقاطة هتمان سهدشني، التي هي رائدة القوات البحرية الأوكرانية، إلى المياه قبالة القرن الأفريقي، في إطار عملية درع المحيط التي تضطلع بها منظمة حلف شمال الأطلسي. والفرقاطة التي توجد هليكوبتر على متنها، تجري حاليا التحضيرات النهائية من أجل التوجه إلى المياه قبالة الساحل الصومالي.

ولن يكون التصدي للقرصنة ناجحا، بدون التصدي لإفلات مرتكبيها ومنظميها من العقاب. وفي هذا الصدد، ترحب أوكرانيا بكون مشروع قرار هذا العام يشجع، الدول الأعضاء مرة أخرى على بذل الجهود لتقديم القراصنة ومن يقفون وراءهم إلى العدالة. والإحصاءات الحالية في هذا الصدد مشجعة للغاية؛ حيث يحاكم ١١٨٦ شخصا أو ينتظرون المحاكمة في ٢١ دولة. ولن يكون متاحا البناء على هذا النجاح الأولي، من دون أساس قانوني كاف فيما يخص اعتقال من يشتبه في ارتكابهم لتلك الجرائم ومقاضاتهم. ويسمح القانون الدولي لنا كما هو منصوص عليه في الاتفاقية بإلقاء القبض

على القراصنة ومقاضاتهم. ويؤدي تشريعنا الوطني دورا رئيسيا في هذه العملية.

وفي هذا الصدد، من دواعي سرور وفد بلدي أنه بناء على مقترحه، يدعو مشروع القرار الشامل الدول إلى التعاون بنشاط بغية تطوير تشريعاتها الوطنية المتعلقة بمكافحة القرصنة. كما يجب أن تتوافق أدواتنا القانونية الوطنية، مع التحديات والتهديدات الراهنة التي تتعرض لها السلامة والأمن البحريان، والتي تعد القرصنة أكثرها إلحاحا. إن أوكرانيا على أهبة الاستعداد، للانخراط في هذا الموضوع، في إطار الأمم المتحدة وباقي الكيانات المختصة، وترحب بمبادرات واقتراحات الدول الأعضاء في هذا الصدد.

باعتبار أوكرانيا إحدى الدول الرئيسية العريقة في مجال الملاحة، فإنها تحيط علما مع التقدير بأن القرار السنوي الشامل المتعلق بقانون البحار قد شجع باستمرار الدول الأعضاء والمنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية وباقي الأطراف الفاعلة على اتخاذ التدابير الهادفة إلى حماية سلامة البحارة الذين يقعون ضحايا للقراصنة، بما في ذلك العلاج بعد وقوع الحوادث وإعادة الإدماج في المجتمع. إننا نقدر تقديرا عاليا العمل الذي يجري القيام به في هذا المجال، بما في ذلك وضع إرشادات فيما يخص توفير الرعاية للبحارة الذين عانوا من هجمات القراصنة أو وقعوا في أسرهم. ونحث دول العلم وأصحاب السفن على بذل قصارى جهودهم من أجل ضمان أمن أفراد الطواقم.

إننا نقدر تقديرا عاليا شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، على تقديم خدمات مؤتمرات ودعم ممتاز لنا طوال العام. كما أننا ممتنون للغاية لمنسقي كلا القرارين على إدارتهما القيمة خلال المفاوضات.

السيد نيو (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): يسر وفد بلدي أن يخاطب الجمعية العامة بشأن البند ٧٥ من جدول الأعمال، ”المحيطات وقانون البحار“. إننا نشكر الأمين العام على تقريريه الشاملين عن المحيطات وقانون البحار (A/67/79) وبشأن مصايد الأسماك المستدامة (A/67/315). ونشكر أيضا منسقي مشروعي القرارين A/67/L.21 وA/67/L.22، السفير إدن شارلز من ترينيداد وتوباغو والسيدة أليس ريفيل من نيوزيلندا، على إدارتهما المقتدرة للمشاورات. كما نعبر عن تقديرنا لموظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على مساعدتهم فيما يخص هذين المشروعين.

احتفلت الجمعية العامة يوم أمس، بالذكرى السنوية الثلاثين لتوقيع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وسنغافورة ممتنة لتشريف سفيرنا تموي كوه برئاسة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، الذي نتج عنه وضع هذا الدستور الخاص بالمحيطات، الذي ظل قائما طيلة ثلاثة عقود.

وأرست اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من جوانب عدة، نظاما عالميا جديدا. حيث أحدثت توازنا بين زيادة مطالبات الدول الساحلية بالولاية على المناطق البحرية المجاورة والحفاظ على حقوق المجتمع الدولي المهمة في المناطق التي تطالب بها الدول الساحلية، بما في ذلك حرية الملاحة. كما رسخت الاتفاقية أيضا مفهوم التراث المشترك للبشرية في القانون الدولي، الذي حمى الحقوق الجماعية للدول على أجزاء من المحيطات الواقعة خارج نطاق المطالبات التي يمكن للدول الساحلية تقديمها بصفة مشروعة. وبنفس القدر من الأهمية، وضعت الاتفاقية مجموعة شاملة من آليات تسوية المنازعات، التي مكنت الدول من حل خلافاتها سلميا عبر المفاوضات الثنائية أو التحكيم أو فصل طرف ثالث. وقد ساعد ذلك على الحفاظ على السلام والنظام والانضباط فيما يخص إدارة شؤون المحيطات.

إن وفد بلدي يرحب بالتصديقين الجديدين على الاتفاقية، خلال الفترة قيد الاستعراض، مما يرفع عدد الأطراف إلى ١٦٤

دولة عضوا. وتعكس الاتفاقية في جزئها الأكبر القانون الدولي العرفي. لكننا نحض الفئة القليلة من الدول الأعضاء التي لم تصبح أطرافا بعد في الاتفاقية على أن تنظر جديا في الانضمام إليها لكي تحقق الاتفاقية العضوية العالمية.

إن سنغافورة تلتزم بالتنفيذ الكامل والتام لقانون البحار. فنحن دولة جزيرة صغيرة ذات موقع استراتيجي، تقع في ملتقى مضيقي ملقا وسنغافورة وبحر الصين الجنوبي، والمدخل الواقع بين المحيطين الهندي والهادئ. كما أننا كذلك إحدى الدول الثلاث المطلة على مضيقي ملقة وسنغافورة. ولأن مجموع تجارتنا يشكل ثلاثة أضعاف ناتجنا المحلي الإجمالي، فإن حرية الملاحة تكتسي أهمية حاسمة بالنسبة لسنغافورة.

وتجري اليوم ٩٠ في المائة من التجارة العالمية عبر البحر. ويمر ما يناهز نصف ذلك عبر مضيقي ملقا وسنغافورة. ولذلك فإن من مصلحة جميع الدول مواصلة الحفاظ على حرية الملاحة وحقوق المرور عبر تلك المياه وغيرها، وحتى بشكل أكبر في هذه الأوقات الاقتصادية غير المستقرة، لأن لحرية الملاحة أثر مباشر وملموس على التجارة العالمية.

وقد برزت إمكانيات وتحديات جديدة منذ اعتماد اتفاقية قانون البحار قبل ٣٠ عاما. حيث أتاحت التكنولوجيات الجديدة استكشاف واستغلال الموارد في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. وفي الوقت نفسه، زاد سكان المناطق الساحلية من الضغوط على النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية. وربما تستحث بعض تلك التحديات إجراء مناقشة جديدة بشأن الاكتفاء بالاتفاقية أو التطبيق السليم لها. ويتعين على المجتمع الدولي مواجهة تلك التحديات بطريقة لا تحافظ فقط على توازن استخدامات المحيطات والبحار، بل أيضا النظام السلمي التي تمتعنا به فيما يخص تلك المسألة. ويجب علينا مقاومة إغراء التركيز بلا داع على جوانب معينة من الاتفاقية التي قد تكون ذات فائدة وطنية كبيرة في لحظة زمنية معينة، وإعطاء تفسيرات للاتفاقية لم تخطر ببال من قاموا بصياغتها.

ويتعين علينا من ثم تذكير أنفسنا بأن الاتفاقية قد صيغت كحزمة واحدة، وأنه لا يتعين ممارسة الانتقائية فيما يتعلق بتطبيقها. لذلك علينا أن نذكّر أنفسنا بأنه من الأهمية بمكان الحفاظ على عدم تجزئة الاتفاقية التي تمثل الإطار القانوني الوحيد والشامل للمحيطات والبحار. وبعض التحديات الجديدة التي نواجهها منصوص عليها بصراحة في نص الاتفاقية، وبعضها الآخر غير منصوص عليه. غير أن رأي وفد بلدي القاطع أن الاتفاقية تضم مجموعة أساسية من المبادئ التي ينبغي تطبيقها والنطاق اللازم لنا لكي نعالج بنجاح جميع المسائل الطارئة المتعلقة بالمحيطات والبحار.

توصل المجتمع الدولي إلى تحقيق معلم هام وبارز فيما يخص التنمية المستدامة خلال شهر يونيه/حزيران من هذا العام في ريو دي جانيرو. وقد اتفق قادتنا على الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق)، الذي بنى على إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وجدول أعمال القرن ٢١. والتزم قادتنا بشكل عاجل بمعالجة مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية، بما في ذلك من خلال اتخاذ قرار بشأن وضع صك دولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وحث قادتنا أيضا جميع الأطراف في اتفاقية قانون البحار على تنفيذ التزاماتهم بموجب الاتفاقية كاملةً، مع التسليم بأنه ينبغي لنا أن نحرص على عدم تقويض حرية الملاحة وبعض المصالح الأخرى التي لا تقل أهمية. ويجدر التذكير بأن الحلول التوفيقية الحذرة الواردة في الاتفاقية قد أفادتنا كثيرا. وإذ يقوم المجتمع الدولي برسم مستقبل محيطاتنا، فإن من الضروري أن نفعل ذلك بدون المساس بسلامة الاتفاقية.

السيدة مورش سميث (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): تحدد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار النظام القانوني للبحار والمحيطات في العالم. وتوفر أساسا متينا لإدارة المحيطات بطريقة سلمية ومسؤولة وقابلة للتنبؤ بها. يظل الاستخدام السلمي والمستدام للمحيطات وإدارة مصايد الأسماك إدارةً سليمة من الأولويات الرئيسية للنرويج.

ومن الأولويات النرويجية الأخرى الأمن الغذائي العالمي. المحيطات مهمة أهمية حاسمة للأمن الغذائي العالمي، وللإدارة البحرية المستدامة والمسؤولة أهميتها الحيوية إذا أريد للمحيطات أن تظل مصدرا من مصادر غذاء الإنسان. تؤيد النرويج التدابير الرامية إلى تعزيز الإدارة المستدامة لمصائد الأسماك، واتخاذ إجراءات لحماية النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة من ممارسات الصيد المدمرة. تؤدي المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك دوراً رئيسياً في ذلك المجال.

ونرحب باعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق) في وقت سابق من هذا العام. وقد شددت الوثيقة على الدور الحاسم للنظم الإيكولوجية البحرية الصحية، ومصائد الأسماك المستدامة، والاستزراع المائي المستدام، في كفالة الأمن الغذائي والتغذية وفي توفير سبل العيش للملايين من البشر. تؤكد الجمعية العامة على تلك المسائل المهمة في مشروع القرار لهذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/67/L.22) وتحض منظمة الأغذية والزراعة على أن تعطي الأولوية لتلك المسائل في عملها المقبل.

لقد بدأ يساورنا القلق على مدى السنوات القليلة الماضية إزاء الصلات القائمة بين الجريمة المنظمة الدولية والجريمة في مجال أنشطة صيد الأسماك. إننا ندعم العمل الذي يضطلع به حاليا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومن دواعي سرورنا أن مناقشات الجمعية العامة تنبئُ عن قدر أكبر من الوعي بتلك الروابط.

من الضروري حماية التنوع البيولوجي من أجل الحفاظ على شبكات ونظم المعيشة التي تشكل أساس وجودنا. ثمة حاجة ماسة لتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة الأخطار التي تتهدد التنوع البيولوجي البحري. ومن المهم التأكيد على أن هذا ينطبق أيضا على المناطق الخاضعة للولاية الوطنية، وأن تنفيذ التدابير الفعالة من مسؤولية كل دولة ساحلية.

ونرحب بالعمل الذي يقوم به الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام. ونؤيد القرار المتخذ في ريو في وقت سابق هذا العام بشأن التصدي على وجه السرعة لمسألة المحافظة على التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه الاستخدام المستدام، وسنظل ملتزمين بذلك القرار. ومن الأهمية بمكان فحص كل الآثار السلبية الواقعة على التنوع البيولوجي. علاوة على ذلك، ينبغي تحديد الثغرات المحتملة في الإطار القانوني وفي تنفيذ الصكوك القائمة، وينبغي اتخاذ قرار بشأن إمكانية وضع صك دولي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونرحب بإتاحة الفرصة لتناول تلك المسائل مرة أخرى في حلقات العمل بين الدورات في أيار/مايو ٢٠١٣ وفي اجتماع الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية غير الرسمي في آب/أغسطس ٢٠١٣.

تعتقد النرويج اعتقادا راسخا أن المنظمات الإقليمية تؤدي دورا حاسما في حماية التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. قد تختلف الآثار الواقعة على التنوع البيولوجي البحري من منطقة إلى أخرى؛ وتتطلب التحديات المختلفة حلولا مختلفة. ينبغي إعطاء الأولوية لتحسين فعالية الهيئات الإدارية الإقليمية.

يساور النرويج القلق إزاء الآثار المترتبة عن زيادة تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي على البيئة البحرية. نحن نعلم أن ارتفاع مستويات ثاني أكسيد الكربون البشري المنشأ في الغلاف الجوي يعمل على تغيير كيمياء المحيطات تغييرا سريعا، مما يؤدي إلى ارتفاع تحمض المحيطات. وقد تنجم عن ذلك عواقب وخيمة على البيئة البحرية والنظم الإيكولوجية. هناك حاجة إلى تحسين فهم آثار تحمض المحيطات على الكائنات البحرية. تدعو الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إلى دعم المبادرات التي تتصدى لهذه المسألة. لذلك فإن النرويج تؤيد الاقتراح الداعي إلى أن تركز عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية على تحمض المحيطات خلال المناقشات التي تجريها في إطار اجتماعها الرابع عشر.

السيد شارما (الهند) (تكلم بالإنكليزية): في البداية، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة للنظر في البند ٧٥ من جدول الأعمال، ”المحيطات وقانون البحار“، الذي يتسم بأهمية كبيرة للمجتمع الدولي بأسره.

هذا العام، يحتل موضوع المحيطات مكانة خاصة، إذ تحتفل الأمم المتحدة بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية قانون البحار. وأزجي التهنئة إلى المجتمع الدولي بهذه المناسبة.

للمحيطات دور حيوي في دعم الحياة على وجه الأرض. اعترفت الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو، بالبرازيل، في حزيران/يونيه، المعنون ”المستقبل الذي نريده“ (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق)، بأن المحيطات والبحار عناصر متكاملة وأساسية للنظام الإيكولوجي للأرض ولها أهميتها الحاسمة في استدامة ذلك النظام. بيد أن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا من خلال الإدارة والاستخدام السليمين للموارد البحرية وحماية البيئة البحرية والمحافظة عليها. تواجه المحيطات عددا من التحديات، تشمل الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وتدهور البيئة البحرية، وفقدان التنوع البيولوجي، وتغير المناخ، والمشاكل المتصلة بالسلامة والأمن البحريين، بما في ذلك أعمال القرصنة.

نود أن نعرب عن قلقنا الشديد إزاء القرصنة والسطو المسلح في البحار، لا سيما قبالة سواحل الصومال. تشكل القرصنة تهديدا خطيرا على حرية البحار والتجارة البحرية وأمن الشحن البحري. وتعرض للخطر أرواح البحارة، وتضر بالأمن الوطني والسلامة الإقليمية، وتعوق التنمية الاقتصادية للدول. وتتعاون الهند بنشاط مع الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة القرصنة والسطو المسلح في البحر. وندعم الجهود المشتركة والمتضافرة التي يبذلها المجتمع الدولي للتصدي لهذا الخطر. وفي ذلك الصدد، نعرب عن تقديرنا العميق لفريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة سواحل الصومال الذي كان، منذ إنشائه في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بمثابة منتدى ممتاز للتعاون والتنسيق الدوليين في مكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال.

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ هي الصك الدولي الأساسي الذي يحكم إدارة شؤون المحيطات. وهي تحدد الإطار القانوني للأنشطة في المحيطات والبحار، ولها أهميتها الاستراتيجية كأساس للعمل الوطني والإقليمي والعالمي في القطاع البحري. تتمتع الاتفاقية بقبول شبه كوني، إذ يصل عدد الأطراف فيها إلى ١٦٤ طرفا. وأصبحت سوازيلند وإكوادور آخر الدول المنضمة بعد توقيعها على الاتفاقية في ٢٤ أيلول/سبتمبر.

نشكر الأمين العام على تقريره (A/67/79) وملحقيه عن المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. ونرحب أيضا بالتقرير (A/67/120) الصادر عن الرئاسة المشتركة للاجتماع

الثالث عشر لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وقد جرت خلال الاجتماع مداولات بشأن موضوع الطاقات البحرية المتجددة.

المحيطات لديها إمكانات كبيرة للمساهمة في تلبية احتياجات الطاقة، وتحسين الرفاه الاقتصادي والحد من انبعاثات غازات الدفيئة. ولكن بينما توفر الطاقات المتجددة البحرية فرصاً، فإنها أيضا تمثل تحديات بيئية واقتصادية، لا سيما للبلدان النامية، بما في ذلك في مجالات البحوث العلمية، والحصول على المعارف التكنولوجية التي لا يمكن أن تكون ناجحة إلا بالتعاون والتنسيق الدوليين الفعالين.

أننا نرحب بالتقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاقتصادية والاجتماعية (A/67/87). ونحن نشيد بجهود الفريق العامل نحو إصدار أول تقييم عالمي متكامل لحالة البيئة البحرية، ونتطلع إلى استكماله في عام ٢٠١٤. كما نرحب بتقرير الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية والمخصص لدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه المستدام وتلخيص الرئيسين المتشاركين للمناقشات (A/67/95، المرفق). لقد كشفت الاجتماعات عن وجود عدد من الثغرات في التنظيم، والتنفيذ، والحكم، والتنسيق وتقاسم المعلومات في النظام الحالي بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستخدامه. ونحن واثقون من أن جهود الفريق العامل غير الرسمي سوف تساعد على إيجاد السُبل والوسائل الكفيلة بسد تلك الثغرات، بما في ذلك من خلال وضع إطار قانوني.

إن الأداء الفعال وغير المعرقل للمؤسسات المنشأة بموجب الاتفاقية، ألا وهي السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري، عنصر رئيسي في تحقيق الهدف المتمثل في الاستخدام العادل والمنصف للمحيطات ومواردها، بما في ذلك عن طريق التنفيذ الفعال لأحكام الاتفاقية. ونلاحظ بارتياح التقدم المحرز الذي حققته تلك المؤسسات في مجالات اختصاصاتها، ونؤيد جميع الجهود الرامية إلى ضمان عملها السلس. بينما ندرك تماما عبء العمل الثقيل الملقى على كاهل لجنة حدود الجرف القاري بسبب العدد الكبير للمطالبات المقدمة الذي نشعر بالقلق نحوه، نأمل أن يساعد تمديد عمل اللجنة لأسابيع على تدبر ذلك العبء.

بالإضافة إلى المبادرات والعمليات القائمة بموجب اتفاقية قانون البحار لتنفيذ أحكامه، والدراسات التي يجري الاضطلاع بها في مختلف الأفرقة العاملة التي شكلتها الجمعية العامة، هذا العام أيضا، لاحظنا أن الأمين العام اطلق ”اتفاقا جديدا بشأن المحيطات، محيطات سليمة من أجل الازدهار“. من المهم أن تنشأ متطلبات وأهداف هذه المبادرة من خلال المشاورات المفتوحة والمنتظمة مع الدول الأعضاء. كما نود أن نشدد على ضرورة تجنب أي ازدواجية في عمل المبادرات الجارية والعمليات.

أود أن أشكر السفير إيدن تشارلز، نائب الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو، الذي قام باقتدار بتنسيق المشاورات هذا العام لمشروع القرار الشامل المتعلق بالمحيطات وقانون البحار (A/67/L.21). ويتناول مشروع القرار طائفة واسعة من القضايا، بما في ذلك تلك المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، والاتفاقات ذات الصلة، وبناء القدرات، والسلامة البحرية والأمن البحري، والبحوث العلمية البحرية، والبيئة البحرية والموارد البحرية.

نود أيضا أن نشكر السيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا على تنسيقها الناجح للمشاورات بشأن مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك (A/67/L.22). يحتل قطاع مصائد الأسماك مكانة هامة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالنسبة لعدد كبير من البلدان، بما في ذلك الهند. ونحن نؤيد الجهود المتضافرة التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل تحقيق استدامة مصائد الأسماك منها، في جملة أمور، اتخاذ تدابير لمنع ومكافحة الصيد غير المشروع، وغير المبلغ عنه وغير المنظم وذلك بالتنفيذ الفعال، على المستوى الإقليمي، لاتفاق الأرصدة السمكية لعام ١٩٩٥ والصكوك ذات الصلة، وبمنع الإفراط في صيد الأسماك. ونعتبر دور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة حيويا في المحافظة على الموارد السمكية وإدارة وتنمية مصائد الأسماك.

كما نتوجه بالشكر إلى موظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، ولا سيما مديرها، السيد تراسينكو، على جميع الترتيبات التي تقوم بها للإعداد للاجتماعات وتعاونها البناء.

إن الهند، بالنظر إلى موقعها الجغرافي كبلد، مع خط ساحلي هائل وجزر عديدة، لديها مصلحة تقليدية في الشؤون البحرية وشؤون المحيطات وتتقيد بها. وهي طرف في الاتفاقية وفي اتفاق التنفيذ، واتفاق الأرصدة السمكية. ولدينا اهتمام كبير بجميع المسائل المتصلة بشؤون المحيطات، ونعتقد أنه من مصلحة المجتمع الدولي ككل مواصلة التعاون التام في الجهود المبذولة من أجل ضمان الإدارة السليمة والاستخدام المستدام للمحيطات والبحار.

السيدة شيجيال (ميكرونيزيا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد ولايات ميكرونيزيا الموحدة البيان الذي أدلى به ممثل ساموا باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، فضلا عن البيان الذي أدلى به ممثل بالاو بالنيابة عن بلدان منتدى جزر المحيط الهادئ.

بادئ ذي بدء، يود وفد بلدي أن يعرب عن خالص امتنانه لشعبة المحيطات وقانون البحار للعمل الهام الذي تقوم بها ولدعمها الراسخ في تيسير عمل المفاوضات غير الرسمية. ونعرب عن امتنانا أيضا للأمين العام على التقارير السنوية الشاملة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (A/67/79 و A/67/79/Corr.1 و A/67/79/Add.1 و A/67/79/Add.2). ونعرب عن شكرنا الخاص للمنسقين، السفير إيدن تشارلز، ممثل ترينيداد وتوباغو والسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا، على إجراء المشاورات غير الرسمية بشأن مشروعي القرارين المعروضين علينا (A/67/L.21 و A/67/L.22). ويفخر وفدي لكونه من بين مقدمي مشروعي القرارين.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. أنها لا تزال صالحة اليوم كما كانت عليه قبل ٣٠ عاماً. وفي الواقع، لدينا الكثير للاحتفال بعد أن حققت الاتفاقية تقدما كبيرا في مجالي المحيطات وقانون البحار. وبوسعنا أن نسخر عن حق هذه المناسبة لتكريم الأفراد والأطراف الذين أوتوا الحكمة والبصيرة لحمل الدول على الالتزام بما يعرف اليوم بأنه ”دستور المحيطات“.

إن ميكرونيزيا جزء من قارة زرقاء. فالمحيطات تجمع بيننا وتعمل على استدامتنا، ومواردها تثرينا.

والمحيطات جزء من وطننا، وتعتمد أسباب معيشة شعبنا وثقافته وأسلوب حياته على الاقتصاد الأزرق.

وتستدعي صحة المحيطات القلق المتزايد والبالغ. وتؤثر تأثيرا سلبيا على محيطاتنا التلوث ونقل النفايات الخطرة عبر الحدود. وتؤدي الآثار السلبية لتغير المناخ، بما في ذلك ارتفاع درجات حرارة المياه، إلى انتقال الأرصدة السمكية من مياهنا، ويؤدي تحمض المحيطات إلى تآكل شعبنا المرجانية. وتتطلب أساليب الصيد المدمرة – بما في ذلك الصيد المفرط والصيد غير

المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم – أن تتعاون الدول في اتخاذ المزيد من تدابير الإنفاذ.

ولذلك علينا أن نتعامل مع محيطاتنا بناء على ذلك وان ندافع عنها بالقوة نفسها تماما. وفي ذلك الصدد، يناشد وفد بلدي جميع الدول الأعضاء الوفاء بالالتزامات التي قطعتها في حزيران/يونيه في ريو. وأكد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) على الدور الهام الذي تضطلع به اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في تحقيق التنمية المستدامة. ونشيد بالعناصر الجديدة الواردة في مشروع قرار هذا العام، الذي يضمن حفظ المحيطات ومواردها واستدامة استخدامها.

ويشارك وفد بلدي العديد من الآخرين تكرار دعوة مؤتمر ريو+٢٠ إلى معالجة المسائل المتعلقة بالتنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، التي يلزم معالجتها بالتوصل في أقرب وقت ممكن إلى اتفاق للتنفيذ بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونحن على اقتناع بان هذا سيوفر اليقين القانوني في حفظ التنوع البيولوجي البحري في أعالي البحار واستدامة استخدامه، وبالتالي اكتساب الشرعية والمصداقية.

ونظرا لهشاشة ميكرونيزيا ومحدودية قدراتها باعتبارها دولة جزرية صغيرة نامية، فإننا نرحب على وجه الخصوص بالإشارات الواردة في مشروع القرار التي تشدد على ضرورة تحديد وتعميم استراتيجيات بحلول عام ٢٠١٤ تساعد الدول الجزرية الصغيرة النامية على تطوير قدراتها على حفظ مصايد الأسماك المستدامة وإدارتها بشكل مستدام وتحقيق فوائدها. كما يجب الاعتراف والإشادة بدعوة الدول والمؤسسات المالية الدولية إلى إنشاء آليات أو أدوات مالية خاصة لمساعدة الدول الجزرية الصغيرة النامية في تطوير قدراتها الوطنية على استغلال موارد مصايد الأسماك.

وفي جزئنا من منطقة المحيط الهادئ، تبوأنا مركز الصدارة في المحافظة على صحة الأرصدة السمكية وحماية بيئتنا. وأنشأنا أدوات ابتكارية لإبقاء إنتاج أرصدتنا على الأقل بمستوى أعلى حصيلة قابلة للدوام استنادا إلى أفضل العلم المتاح. ونناشد شركاءنا الانضمام إلينا في هذا المسعى. ويتخذ شركاء ناورو ذلك النهج الذي يتسم بالمسؤولية، ونحن نناشد مناطق العالم الأخرى أن تحذو حذوهم.

وفي عام ٢٠١٤، سيعقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في جارتنا الجزرية الباسيفيكية، دولة ساموا المستقلة. وتتطلع ميكرونيزيا إلى المناقشات بشأن كيفية تعزيز التصدي للتحديات التي تواجهها الدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك في مجال حفظ موارد المحيطات واستدامة استخدامها.

وفي الختام، أود أن أؤكد على أننا جميعا نتحمل المسؤولية عن تعزيز صحة محيطاتنا. ولا يشكل الانخراط بفعالية في الاستخدام المستدامة لمحيطات العالم وإدارتها وحفظها مجرد التزام عملي يلزم أن نفي به، بل هو أيضا التزام أخلاقي.

السيد شهاب (ملديف) (تكلم بالإنكليزية): من دواعي غبطتي أن أدلي بهذا البيان اليوم بالنيابة عن وفد ملديف في إطار البند ٧٥ من جدول الأعمال، ”المحيطات وقانون البحار“. وبادئ ذي بدء، أود أن أعرب عن تقديرنا لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على دعمها المستمر وأعمالها المتفانية بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات.

وتود ملديف أن تبدأ بيانها أولا بالإحاطة علما بمناقشة هذا العام بشأن هذا البند من جدول الأعمال، التي تتزامن مع الذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والذكرى السنوية العشرين لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وهاتين الذكريين السنويتين يذكراننا بأهمية التأكيد على الصلة بين هذين المجالين، فضلا

عن ضرورة التشديد على أهمية حفظ المحيطات واستدامة استخدامها.

إن ملديف، شأنها شأن غيرها من الدول الجزرية الصغيرة النامية العديدة، دولة ساحلية يعتمد اقتصادها على مواردها البحرية. ونظرا لأن السياحة ومصايد الأسماك تظل أكبر صناعتين لنا، فان حفظ محيطاتنا يشكل أساس اقتصاد بلدنا وتنميته الاجتماعية والبيئية. ويسرنا أن الفرع المتعلق بالمحيطات والبحار في الوثيقة الختامية (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق) لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) أحاط علما بأهمية المحيطات والإطار القانوني الذي توفره اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وتكتسي أهمية خاصة الأحكام بشأن استدامة السياحة وحماية الشعاب المرجانية، إذ تواصل ملديف مكافحة آثار تغير المناخ الناجمة عن النشاط البشري، التي تشمل ارتفاع مستوى سطح البحر وتآكل السواحل وتحمض المحيطات وابيضاض المرجان. ولا نزال نشعر بالقلق العميق حيال الصيد المفرط؛ والصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم؛ والمصيد المرتجع والمصيد العرضي والإعانات الحكومية الضارة؛ والإدارة غير الفعالة لمصايد الأسماك وقدرات الصيد المفرطة وفقدان التنوع البيولوجي.

وترحب ملديف مبادرة الأمين العام المتعلقة بالمحيطات، التي أطلقت في ١٢ آب/أغسطس في جمهورية كوريا، لتنفيذ ولايات متصلة بالمحيطات اتساقا مع الوثيقة الختامة لمؤتمر ريو بطريقة ملموسة وفعالة بصورة أكبر. ونأمل أن تنشئ هذه المبادرة منبرا لجميع أصحاب المصلحة على الصعيدين الوطني والدولي للتعاون وتسريع إحراز التقدم في بلوغ أهدافنا المشتركة. وحفظ المحيطات بالحماية والاستخدام المستدام أمر حيوي لرفاه أجيالنا المقبلة.

وتشعر ملديف بقلق بالغ لأن الجهود الدولية المبذولة حاليا غير كافية لبلوغ هدف إعادة الأرصدة السمكية إلى أعلى مستويات إنتاجها المستدام بحلول عام ٢٠١٥، بما في ذلك عكس فقدان التنوع البيولوجي في المحيطات والقضاء على ممارسات الصيد المدمرة اللذان قررهما مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. ولم يبلغ العالم هدف عام ٢٠٠٠ لتحقيق خفض كبير في المعدل الحالي لفقدان التنوع البيولوجي على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية. وتظهر الاتجاهات الحالية أن فقدان الأنواع سيتمر طوال هذا القرن، مع تزايد خطر حدوث تغييرات كبيرة في النظم الايكولوجية. ولذلك تناشد ملديف جميع الدول الأعضاء تجديد التزامها السياسي بإيجاد حل عاجل لفقدان التنوع البيولوجي.

وفي ذلك الصدد، أعلنت ملديف في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١ جزيرة باء المرجانية إحدى محميات المحيط الحيوي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. ويدل تعيين جزيرة باء المرجانية محمية للمحيط الحيوي على التزام شعبنا بإدارة الجزيرة بصورة مستدامة بتحقيق المهام الثلاث لمحمية المحيط الحيوي ألا وهي: الحفظ والتنمية المستدامة والتعلم. وإضافة إلى ذلك، أعلن الرئيس وحيد في مؤتمر ريو+٢٠ أننا سنجعل ملديف برمتها إحدى محميات المحيط الحيوي بحلول عام ٢٠١٧. والعمل الأولي اللازم لبلوغ ذلك الهدف الطموح جار على قدم وساق.

وترى ملديف أن هناك حاجة إلى زيادة الالتزام من جانب الدول نحو إنفاذ الاتفاقات الإقليمية بشأن إدارة موارد المحيطات. ويمكن لهذا الأمر أن يوفر قدرات للمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ويجعلها مجهزة بصورة أفضل لضمان الإدارة المستدامة لمحيطاتنا. وبالنظر للاستراتيجيات الواردة في الاتفاق بشأن المحيطات، فإننا حريصون على أن نشهد إحراز نتائج تظهر زيادة في الإدارة المستدامة لموارد المحيطات وتحسنا عاما في صحة محيطاتنا.

ونحيط علما بتقرير الأمين العام، الوارد في الوثيقة A/67/79، الذي يركز على أهمية الطاقة البحرية المتجددة. ويشدد التقرير على كون الدول الجزرية الصغيرة النامية في موقف جيد يمكنها من الاستفادة من تحويل الطاقة الحرارية للمحيطات ويركز على أن هناك مطلبا لتطوير الطاقة البحرية المتجددة منذ مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والبيئة، المعقود في ريو في عام ١٩٩٢. والواقع أن الدعوة إلى تطوير بدائل الطاقة المتجددة خيار عملي لتفادي آثار تغير المناخ وارتفاع أسعار النفط وهو يلبي الطلب المتزايد على الطاقة.

وللأسف، فإن الدول الجزرية الصغيرة النامية مثل جمهورية ملديف لا تملك الموارد الكافية لضمان الانتقال بصورة كاملة إلى الاقتصاد الأخضر. ولذا، فإنها تظل بحاجة ماسة إلى الاستثمار الخارجي لتطوير خيارات الطاقة المتجددة تلك والتي يمكن أن تجعل اقتصادنا يراعي الاعتبارات البيئية على نحو مستدام. ولهذا السبب، فإننا نكرر نداءنا العاجل للحصول على المساعدة في تطوير الطاقة المتجددة البحرية.

ختاما، فإن حماية الموارد البحرية للدول الجزرية الصغيرة النامية مثل ملديف والاستخدام المستدام لها يمثلان جزءا أساسيا من تنمينا المستدامة. ومن الحقائق المسلم بها على نطاق واسع الآن أن المحيطات تقوم بدور في اقتصاد كل دولة في جميع مناطق العالم. ولذلك، يتعذر تبرير تجاهل أي دولة لواجبها في ضمان حماية هذه الموارد واستخدامها على نحو مستدام لصالح أجيالنا المقبلة.

السيدة فلوريس (هندوراس) (تكلمت بالإسبانية): يسعدنا للغاية أن نشارك في هذه المناقشة الهامة المكرسة لشؤون المحيطات وقانون البحار، لا سيما ونحن ننظر في اعتماد مشروعي قرارين هامين يتعلقان بهذا الموضوع (A/67/L.21 وA/67/L.22). ويود وفد بلدي أيضا أن يعرب عن ارتياحه للاحتفال الذي جرى أمس لإحياء الذكرى الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ونحن أحد أطرافها. ونؤكد على أهمية اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والذي يصون منذ عام ١٩٩٥ نظام حفظها وتنميتها المستدامة.

وهندوراس تؤكد تأييدها لمشروعي القرارين اللذين سيتم اعتمادهما اليوم. وفي هذا الصدد، نشير إلى أننا أعلنا مياهنا الوطنية محمية طبيعية لحماية أنواع أسماك القرش في عام ٢٠١١، وذلك رغبة منا في الإسهام في حفظ الأنواع.

بخصوص اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي يبلغ عدد الدول الأطراف فيها ١٦٤ والتي يوجد لديها نظام معياري دائم التطور، نسلط الضوء على أن أحكامها تُنفذ بمساعدة عدة أجهزة، بما في ذلك السلطة الدولية لقاع البحار التي تسمح للدول الأطراف بتنظيم ومراقبة الأنشطة المتصلة بالموارد المعدنية في قاع البحار الدولية؛ والمحكمة الدولية لقانون البحار في هامبورغ، والتي تحل النزاعات بشأن تفسير أو تطبيق الاتفاقية؛ ولجنة حدود الجرف القاري التي تسهم في تعيين الحدود الخارجية للجرف القاري، وهو ذلك الجزء من الأرض المغمورة من إقليم أية دولة ساحلية الذي يمتد لمسافة ٢٠٠ ميل بحري من سواحلها. والاتفاقية، المعروفة باسم دستور المحيطات، تشير إلى قاع البحار والمحيطات باعتباره تراثا مشتركا للبشرية.

وإذ أوجه الشكر إلى الأمين العام على تقريريه عن هذه المسائل (A/67/79 و A/67/315)، أود أن أشير إلى رسالته الهامة خلال الاحتفال الرسمي الأول باليوم العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وموضوع الاحتفال ”محيطاتنا مسؤوليتنا“ يؤكد على واجبنا الفردي والجماعي في حماية البيئة البحرية وإدارة مواردها بعناية. والبحار والمحيطات

الآمنة والسليمة والمنتجة تشكل جزءا لا يتجزأ من رفاه البشر وأمنهم الاقتصادي وتنميتهم المستدامة. وفي هذا الصدد، فإن السلام والأمن في العالم بين الدول، وبطبيعة الحال، بين الدول الساحلية أمر ذو أهمية حيوية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لشعوبنا. وكل ما يسهم في تطوير وتعزيز الثقة بين الدول البلدان والشعوب المتجاورة يسهم بلا شك في الحفاظ على السلام الذي ننشده بقوة. ونحن نرى، بصفتنا من الدول الأعضاء المؤسسة للأمم المتحدة، أن التنفيذ الكامل للقواعد القانونية الدولية المتعلقة بالمحيطات ينعكس في الأحكام الصادرة عن محكمة العدل الدولية. ونحن، الدول المحبة للسلام، نلجأ دون تحفظ إلى تلك المحاكم الدولية لحل خلافاتنا. واحتراما منا لقراراتها الملزمة، فإننا نقبل بها دون تردد.

ويسرني أن أبلغ الجمعية بأنه خلال مؤتمر قمة ماناغوا في ٤ كانون الأول/ديسمبر، وعقب اجتماع رئاسي إقليمي بين الدول الثلاث ذات المصلحة المشتركة في خليج فونسيكا – هندوراس والسلفادور ونيكاراغوا – اتفقنا على إنشاء لجنة ثلاثية لغرض الحفاظ على خليج فونسيكا بوصفه منطقة للسلام والتنمية المستدامة والأمن. وستُكلف اللجنة بالمهام التالية: استعراض حالة تنفيذ الحكم الصادر في عام ١٩٩٢ عن محكمة العدل الدولية في قضية السلفادور ضد هندوراس؛ واستكمال وتنفيذ البروتوكول بشأن دور القوات البحرية في خليج فونسيكا، من أجل ضمان السلام والهدوء في هذه المنطقة؛ والإسراع في تنفيذ استراتيجية التنمية المتكاملة لخليج فونسيكا بتقديم حافظة مشاريع في مجالات التنمية الاقتصادية المستدامة والبيئة والأمن، وذلك بهدف تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذها. وسترأس وزارات خارجية البلدان المعنية اللجنة الثلاثية وستتفق معا على تكوين أفرقتها العاملة وستقدم تقريرا أوليا إلى الرؤساء في غضون ٩٠ يوما. وأعلنت الدول الثلاث أنه سيجري إبلاغ المجتمع الدولي بأن اللجنة الثلاثية ستعالج جميع المسائل ذات الصلة بخليج فونسيكا. وقد وقع على الإعلان رؤساء هندوراس والسلفادور ونيكاراغوا.

إن أحد التحديات الرئيسية التي نواجهها في القرن الحادي والعشرين هو حماية المحيطات، التي تمثل مصدرا للحياة. وتغير المناخ والتلوث والممارسات المدمرة لصيد الأسماك وتحمض المحيطات واستخراج مواد من الأنواع البحرية، وهي عوامل تسبب فقدان التنوع البيولوجي وتضر بالنظام الإيكولوجي، تؤثر جميعا على بقاء ورفاه كوكبنا. وإذا أراد العالم العيش في وئام، يجب عليه حشد جهوده وتنسيق إرادته السياسية من أجل ضمان استخدام موارده في إطار التنمية المستدامة والمتوازنة للمحيطات، والاقتصاد، عند تلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية، في استخدام ثروات البحار باعتبارها إرثا للأجيال المقبلة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا للقرار ٥١/٦ المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، أعطي الكلمة الآن للأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار.

السيد أودونتون (السلطة الدولية لقاع البحار) (تكلم بالإنكليزية): أود بادئ ذي بدء أن أهنئ السيد فوك يريميتش على انتخابه لرئاسة الدورة السابعة والستين للجمعية العامة. وإن ثقتي كاملة في قدرته على توجيه خطى الجمعية نحو اختتام أعمالها بنجاح.

وأود أن أشير إلى مشروعي القرارين المعروضين على الجمعية العامة (A/66/L.21 وA/66/L.22) وأعرب عن تقديري للدول الأعضاء لإشارتها إلى أعمال السلطة الدولية لقاع البحار على النحو الوارد في مشروع القرار A/67/L.21، خاصة في إطار الجزء سادسا، المعنون ”المنطقة“. وأعرب أيضا عن تقديري للتقرير الشامل جدا للأمين العام (A/67/79)، والذي يقدم لنا كعهده دائما مادة أساسية مفصلة. وأود أن أثني

على شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لجهودها المتميزة المستمرة في إعداد هذا التقرير على مر السنين.

يرحب مشروع القرار A/67/L.21 بالإنجازين الرئيسيين للسلطة الدولية لقاع البحار، خلال عام ٢٠١٢. حيث يتمثل الأول في اعتماد المجلس خلال الدورة الثامنة عشرة للسلطة لنظم التنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة. ويسرني القول إنه بعد سنوات عديدة من النقاش والتفاوض، جرى اعتماد تلك النظم بتوافق الآراء. واعتماد النظم يكمل مدونة السلطة التنظيمية الخاصة بالتنقيب عن ثلاثة أنواع رئيسية من الموارد المعدنية الموجودة في المنطقة واستكشافها. وأعتقد أن ذلك إنجاز كبير. فمنذ اعتماد النظم، قدم بالفعل طلبان للتنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت. وستنظر اللجنة القانونية والتقنية فيهما خلال اجتماعها الذي سوف تعقده خلال شهر شباط/فبراير عام ٢٠١٣ وبعد ذلك المجلس في دورته التاسعة عشرة التي ستعقد خلال شهر تموز/يوليه ٢٠١٣.

تمثل الإنجاز الرئيسي الثاني المشار إليه أيضا في الفقرة ٤٨ من مشروع القرار في قرار مجلس السلطة المتعلق بالإقرار بتحديد تسع مناطق تمثيلية في المنطقة الحاملة للعقيدات في المحيط الهادئ، تغطي ١,٦ مليون ميل مربع، بوصفها مناطق ذات أهمية بيئية خاصة، لا ينبغي القيام فيها بأي نشاط.

إن مشروع القرار يشير أيضا إلى زيادة سريعة في نشاط التنقيب، خلال العامين الماضيين. وفي عام ٢٠١٢، وافق مجلس السلطة على خمسة طلبات جديدة لعقود التنقيب، وبذلك يصبح العدد الإجمالي لعقود التنقيب الجاري تنفيذها في المنطقة ١٧ عقدا. كما تضمنت الطلبات الموافق عليها خلال عام ٢٠١٢ طلبات قدمتها شركات تابعة للدولة وللقطاع الخاص تحت رعاية الدول الأطراف التالية: بلجيكا وجمهورية كوريا وفرنسا وكيريباس والمملكة المتحدة. وأود أن أهنئ تلك الدول وكياناتها التي ترعاها على قرارها المتعلق بالانضمام إلى مجموعة متزايدة من الدول التي لها اهتمامات نشطة بإجراء استكشافات في قاع البحار خارج حدود الولاية الوطنية، وتعزيز تنمية التراث المشترك للبشرية.

وعلى النحو الذي توخاه واضعو الاتفاقية، يشمل المتعاقدون مع السلطة الدول الأطراف، وشركات الدولة التي ترعاها الدول الأطراف ومصالح القطاع الخاص التي ترعاها الدول الأطراف. وتشمل الدول الراعية ليس فقط الدول المتقدمة صناعيا، ولكن أيضا الدول النامية،مستفيدة من أحكام الجزء الحادي عشر التي كان الغرض منه إتاحة وصول متساو لها إلى موارد قاع البحار. وذلك إنجاز هام يبرهن بأن النظام الوارد في الاتفاقية واتفاق التنفيذ لعام ١٩٩٤ يعمل.

وفي عام ٢٠١١، وافقت السلطة على العقود الأولى من نوعها الخاصة بالكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة. وقد منحت عقود لكيانات ترعاها جمهورية الصين الشعبية والاتحاد الروسي. إنني أود أن أبلغ الجمعية العامة، أنني قد تشرفت بتاريخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، بالتوقيع على عقد مدته ١٥ عاما يتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة مع وزارة الموارد الطبيعية والبيئة التابعة للاتحاد الروسي. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأهنئ حكومة وشعب الاتحاد الروسي على ذلك الإنجاز الهام.

مع تسارع وتيرة النشاط في المنطقة، فإن الكثير من العمل ينتظر السلطة من أجل تحقيق النجاح في مهمتها المتمثلة في إدارة موارد المنطقة لصالح البشرية جمعاء. ويتضمن ذلك مهمة وضع شروط مالية منصفة ومعقولة فيما يخص الاستغلال المستقبلي للمعادن. وبالتالي فمن المهم أكثر من أي وقت مضى حضور جميع الدول الأطراف الاجتماعات السنوية للجمعية والمجلس والمشاركة الكاملة في جميع جوانب عمل السلطة. لذلك، فإنني أتطلع لمشاركة أكبر عدد ممكن من جميع

الدول الأعضاء في الدورة التاسعة عشرة للسلطة التي ستنعقد في تموز/يوليه ٢٠١٣.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٥/٥٤، المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

السيد كوهين (الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة) (تكلم بالإنكليزية): يرحب الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة بمشروعي القرارين المعروضين على الجمعية العامة هذا العام (A/67/L.21 و A/67/L.22).

وأثلج صدورنا أن رؤساء الدول والحكومات والممثلين الرفيعي المستوى الذين اجتمعوا في ريو دي جانيرو، خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه، بمشاركة كاملة من المجتمع المدني، قد جددوا الالتزام العالمي بالتنمية المستدامة وضمان تعزيز مستقبل مستدام للكوكب من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، للأجيال الحالية والمستقبلية. وتشمل الوثيقة الختامية المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“، التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات والممثلين الرفيعي المستوى في ريو، وأيدتها الجمعية العامة بعد ذلك، من خلال القرار ٢٨٨/٦٦، العديد من الفقرات المهمة فيما يخص محيطات العالم. حيث تشير إلى أن المحيطات والمناطق الساحلية تشكل عنصرا أساسيا ومتكاملا من النظام الإيكولوجي للأرض. كما أشارت أيضا إلى الحاجة إلى ضمان حفظ المحيطات والبحار ومواردها واستخدامها المستدام لتحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال إسهامها في القضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي والأمن الغذائي وإتاحة سبل المعيشة المستدامة وتوفير العمل اللائق، بينما في الوقت نفسه حماية التنوع البيولوجي والبيئة البحرية ومعالجة آثار تغير المناخ.

والتزم القادة بحماية المحيطات والنظم الإيكولوجية البحرية، واستعادة سلامتها وإنتاجيتها ومقاومتها، إلى جانب الحفاظ على تنوعها البيولوجي، مما يتيح حفظها واستخدامها المستدام للأجيال الحالية والمستقبلية، والتطبيق الفعال لنهج نظام إيكولوجي ونهج وقائي فيما يتعلق بإدارة المحيطات. كما جرى الإقرار بأهمية بناء القدرات لضمان تمكن البلدان النامية من الاستفادة من حفظ المحيطات واستخدامها المستدام.

التقى أعضاء الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية هذا العام أثناء المؤتمر العالمي لحفظ الطبيعة الذي عقد في جيجو في جمهورية كوريا خلال الفترة من ٦ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر، واعتمدوا قرارات وتوصيات لتوجيه إدارة الاتحاد خلال السنوات الأربع القادمة. بموجب إعلان جيجو المعنون ”الطبيعة +: نحو عهد جديد من حلول حفظ واستدامة قائمة على الطبيعة“، أشير إلى أن حفظ التنوع البيولوجي يكتسي أهمية حيوية بالنسبة لحياة الإنسان. إن الطبيعة جزء رئيسي من الحل فيما يخص بعض التحديات الأكثر إلحاحا لدينا فيما يتعلق بتغير المناخ، والأمن الغذائي، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والطاقة المستدامة. وتنبني الحلول القائمة على الطبيعة على الإسهام المثبت للنظم الإيكولوجية المتنوعة والمدارة بشكل جيد في تعزيز تكيف الإنسان وتوفير المزيد من فرص التنمية للجميع. واعتمد أعضاؤنا في جيجو عددا من القرارات فيما يتعلق بالمحيطات، وحفظها وإدارتها واستخدامها المنصف والمستدام.

وجرى الإقرار بشكل صريح في ”المستقبل الذي نصبو إليه“ بأهمية حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام، في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية. والتزم القادة والحكومات بالبناء على العمل الذي أنجز تحت رعاية الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وبمعالجة هذه المسألة على نحو عاجل، قبل نهاية

الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة، بما في ذلك اتخاذ قرار بشأن وضع صك دولي في إطار الاتفاقية.

في جيجو، دعا أعضاؤنا الدول إلى معالجة الثغرات في إدارة المحيطات فيما يتعلق بحماية التنوع البيولوجي وحفظه في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، وذلك عن طريق التفاوض على اتفاق جديد للتنفيذ من أجل حماية التنوع البيولوجي في أعالي البحار. يمكن لمثل هذا الاتفاق أن يعين، ويحدد، ويدير إدارة فعالةً شبكةً عالمية من المناطق المحمية البحرية الكاملة الشمول والملائمة والنموذجية في أعالي البحار، بما في ذلك المحميات وغير ذلك من مناطق الإدارة الحيزية الفعالة. ويمكن أن يتطلب تقييمات للأثر البيئي سابقة وتقييمات بيئية استراتيجية، إلى جانب الرصد المستمر للبيئة البحرية. ويمكن أن يكفل توفير الحصول على المعلومات ونشرها والشفافية في عمليات صنع القرار. ويمكن أن ينظر في مسألة تقاسم الفوائد المستمدة من الموارد الجينية البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، ويتطلب تطبيق النهج التحوطي، على النحو المبين في المبدأ ١٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، ونهج النظام الإيكولوجي في صنع القرار والإدارة. ويمكن أن يدعو إلى الرصد والمراقبة والإشراف والامتثال بصورة فعالة وإلى اتخاذ تدابير إنفاذ ينبغي تطبيقها لكي تدعم المحافظة على التنوع البيولوجي في أعالي البحار واستدامة استخدامه.

في الوثيقة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“، يُلاحظ بقلق أن صحة المحيطات والتنوع البيولوجي البحري يتأثران سلبا بالتلوث البحري، بما في ذلك الحطام البحري، ولا سيما اللدائن والملوثات العضوية الثابتة والمعادن الثقيلة والمركبات النيتروجينية، وهو تلوث ناجم عن عدد من المصادر البحرية والبرية. التزم القدة باتخاذ إجراءات تحقق، بحلول عام ٢٠٢٥، تخفيضات كبيرة في الحطام البحري منعا لإلحاق الضرر بالبيئة الساحلية والبحرية.

ويأمل وفد بلدي أن يتسنى تحقيق تخفيضات كبيرة في وقت أبكر بكثير من أجل حماية البيئة البحرية وتنوعها البيولوجي. في هذا الصدد، ألاحظ أن الشراكة العالمية للمحيطات، التي أنشأها البنك الدولي والاتحاد الدولي شريك فيها، سوف تعمل على الحد من التلوث إلى مستويات لا تضر بوظائف النظام الإيكولوجي والتنوع البيولوجي، وستدعم تنفيذ برنامج العمل العالمي للحد من التلوث، لا سيما من القمامة البحرية، والمياه العادمة، والمغذيات الزائدة.

في وثيقة ”المستقبل الذي نصبو إليه“، أُعرب عن القلق من تأثير تحمض المحيطات وتغير المناخ على النظم الإيكولوجية والموارد البحرية والساحلية. تؤكد الوثيقة ضرورة العمل الجماعي لمنع زيادة تحمض المحيطات، ولتعزيز قدرة النظم الإيكولوجية البحرية على المقاومة وكذلك قدرة المجتمعات المحلية التي تعتمد عليها في معايشها، ولدعم البحوث العلمية البحرية، ورصد ومراقبة الآثار المترتبة عن تحمض المحيطات على النظم الإيكولوجية البالغة الضعف. في ذلك الصدد، يشدد وفدي على أهمية حماية الشعاب المرجانية وبالوعات الكربون الأزرق الطبيعية، مثل أشجار المانغروف والأعشاب البحرية والمستنقعات الملحية، من خلال تطبيق الإدارة القائمة على النظم الإيكولوجية تطبيقاً دقيقاً في المناطق الساحلية والبحرية، وإنشاء شبكات قادرة على التكيف من المناطق البحرية المحمية، والتخطيط الحيزي الفعال. ونرحب بمناقشة أثر تحمض المحيطات على البيئة البحرية، بما في ذلك الآثار الاجتماعية – الاقتصادية، خلال عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية العام المقبل.

تتناول وثيقة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ مسائل شتى تتعلق بمصايد الأسماك. يحث وفد بلدي على اتخاذ إجراءات

فورية للوفاء بهدف خطة جوهانسبرغ التنفيذية للحفاظ على الأرصدة السمكية أو إعادتها إلى المستويات التي يمكن أن تنتج أقصى غلة مستدامة بحلول عام ٢٠١٥. سوف يتطلب تحقيق ذلك – أو حتى الاقتراب من بلوغ الهدف – إجراءات فورية، بما في ذلك عن طريق خفض جهد الصيد أو وقفه إلى حد يتناسب مع حالة الأرصدة السمكية في الموقع المعني. ونحيط علماً بضرورة الاعتناء بإدارة الصيد العرضي والمرتجع وغير ذلك من الآثار السلبية لمصايد الأسماك على النظام الإيكولوجي، وذلك بوسائل من بينها الاستخدام الفعال لأساليب تقييم الأثر. ونحيط علماً بالحاجة إلى حماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة من التأثيرات الضارة الواسعة النطاق. ينبغي أن يخضع نشاط صيد الأسماك كله لعمليات جمع البيانات وتبادلها، للسماح بإجراء تقييم سليم للآثار المترتبة عن جهد الصيد على البيئة البحرية، وتقديم المشورة العلمية بشأن الأنشطة المستقبلية. ينبغي أن تلغي الدول الإعانات التي تسهم في زيادة قدرات الصيد بشكل مفرط وفي الصيد المفرط، إذْ إن تلك الأنشطة ليست مستدامة.

في ”المستقبل الذي نصبو إليه“ أقر القادة بحاجة المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك إلى الشفافية والمساءلة. وإذ يرحب وفد بلدي بالجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك لإجراء استعراضات اداء مستقلة، فإنه يحث تلك المنظمات على أن تقوم بهذه الاستعراضات وأن تتيح للجمهور النتائج وأي إجراءات تُتخذ لمعالجة تلك النتائج. يجوز للجمعية العامة أن تنظر في مدى ملاءمة الاستعراضات ونتائجها وأن تزجي النصح بشأن الطريقة التي يمكن بها تعزيزها وتحسينها.

في الوثيقة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“، يؤكد القادة على أهمية تدابير الحفظ المتخذة على أساس المناطق، بما في ذلك المناطق البحرية المحمية. ينص هدف التنوع البيولوجي ١١ على:

> ”ضرورة أن يحفظ بحلول عام ٢٠٢٠.. ما نسبته ١٠ في المائة من المناطق الساحلية والبحرية، ولا سيما المناطق التي لها أهمية خاصة بالنسبة للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، من خلال منظومات من المناطق المحمية المدارة بطريقة فعالة وعادلة الممثلة للنظم الإيكولوجية المترابطة على نحو جيد، ومن خلال تدابير حفظ فعالة أخرى متخذة حسب المناطق“

في جيجو أكد أعضاء الاتحاد على أهمية تحقيق ذلك الهدف، من خلال إنشاء شبكات نموذجية للمناطق المحمية البحرية، تتراوح من محميات حظر الصيد إلى المناطق المتعددة الاستخدامات، حيث تتقلص إلى أدنى حد ضغوط الاستخدام الاستخراجي على الأنواع والموائل البحرية، بما يتسق مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي العرفي، على النحو المبين في الاتفاقية، واستنادا إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة. وشددوا أيضا على أهمية تطوير الأدوات الأخرى الفعالة للإدارة والحماية لاستكمال تلك الجهود في المحيطات، ومعالجة المجالات الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، حسب الاقتضاء.

رحب أعضاء الاتحاد في جيجو بالتقدم المحرز نحو الانتهاء من التقييم العالمي المتكامل الأول لحالة البيئة البحرية بحلول عام ٢٠١٤، ورحبوا بتبادل المعلومات والبيانات وأفضل الممارسات من خلال تلك العملية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى آخر المتكلمين في المناقشة في إطار البند ٧٥ من جدول الأعمال والبندين الفرعيين (أ) و (ب).

تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين A/67/L.21 A/67/L.22.

سأعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يريدون التكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت. أود أن أذكر الوفود بأن مدة تعليلات التصويت محددة بعشر دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية فترويلا البوليفارية.

السيدة دياث ميندوثا (جمهورية فترويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): يود وفدي أن يتناول مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/67/L.21، بشأن المحيطات وقانون البحار، في إطار البند الفرعي (أ) من البند ٧٥ من جدول الأعمال، المعروض على الجمعية العامة للنظر فيه.

وأغتنم هذه الفرصة لكي أذكّر مرة أخرى بأن فترويلا ليست طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ولهذا السبب، فإن القواعد المتضمنة في هذا الصك بما في ذلك تلك التي يمكن وصفها بأنها قانون عرفي لا تنطبق، ما عدا تلك التي تعترف بها صراحة جمهورية فترويلا البوليفارية. ونكرر بأن فترويلا ليست طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لأن الاتفاقية تتعارض مع المبادئ الأساسية والحقوق الأساسية التي تتقيد بها فترويلا والتي ما زالت صالحة ومهمة حتى يومنا هذا.

لقد أوفت فترويلا بالتزاماتها الدولية بموجب قانون البحار. فقد دعت إلى التطوير الشامل لقانون البحار لضمان العدالة وشددت على أنه ينبغي لجميع المفاوضات المتصلة بذلك القانون أن تجسد المعايير والمبادئ المتعلقة بالتنمية المستدامة والحفاظ على الاستخدام المستدام للبيئة البحرية ومواردها للأجيال المقبلة. وانطلاقا من تلك الروح تعاون وفدي مع الجهود الرامية إلى تعزيز التنسيق بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وفقا للقانون الدولي. وفي ذلك الصدد، شارك وفدي مشاركة بناءة في المشاورات التي دارت حول مشروع القرار.

ومهما يكن من أمر، وبالرغم من الجهود المبذولة والمرونة التي أبدتها بعض الوفود لضمان أن يكون نص مشروع القرار تجسيدا لشواغل ومصالح جميع الدول الأعضاء وأن يتيح الحرية القانونية للدول غير الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، فإن النص الذي أعد خلال العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية والتي اختُتمت مؤخرا لا يجسد توافق الآراء لدى جميع الدول الأعضاء بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. وبشكل خاص، لم يكن بالإمكان تجسيد تلك المسائل في النص الذي يمكن أن يؤثر على المصالح الحساسة لجمهورية فترويلا البوليفارية.

لذلك فإن وفدي في هذا البيان يثبّت موقفه التاريخي إزاء اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وهو موقف تم الإعراب عنه في سائر المنتديات الدولية، ومفاده أنه لا ينبغي اعتبار هذا الصك الإطار القانوني الوحيد الذي يحكم جميع الأنشطة المتصلة بالمحيطات والبحار ولا يمكن وصفه بأنه صك عالمي. وهكذا، تعتقد جمهورية فترويلا البوليفارية أنه على الرغم من أن النص المعروض علينا يحتوي على عناصر بوسعنا تأييدها، بيد أنه أيضا يحتوي على عناصر أدت بوفدي إلى عدم تأييد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة (ريو+٢٠) (القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق)، بما في ذلك المسائل المتصلة بالتنوع البيولوجي البحري الواردة في الجزء الحادي عشر، ولا سيما الفقرتان ١٨١ و ١٨٣ من مشروع القرار.

وفي هذا الصدد، يعلق بلدي أهمية قصوى على الاستغلال المستدام للموارد المتعلقة بالتنوع البيولوجي خارج حدود الولاية الوطنية التي يحكمها صك دولي منفصل عن اتفاقية قانون البحار واتفاقية التنوع البيولوجي. يعرب وفدي عن أمله بأن

تسترشد القرارات المقبلة المتعلقة بالموضوع بروح الشمولية، بما في ذلك التفاوض بشأن أي صك متعدد الأطراف.

يكرر وفد جمهورية فنزويلا البوليفارية الحجج التي طرحت في العملية التشاورية الأخيرة والتي ترتبط ارتباطا وثيقا بالأسباب التي منعت وتمنع بلدي من أن يصبح طرفا في الاتفاقية. وفي هذا الصدد، فإن عدم اعتراضنا على النصوص المعتمدة في مؤتمر ريو+٢٠ والجوانب الأخرى من مشروع القرار لا يمكن تفسيرها على أنه تغيير في موقف بلدي نحو اتفاقية قانون البحار، بما في ذلك، في جملة أمور، أهميتها فيما يتعلق بتعريف لنظام قانوني ينطبق على الموارد البحرية خارج حدود الولاية الوطنية.

وأخيرا، فأن الافتقار إلى توافق الآراء بشأن مختلف المسائل التي تم التطرق إليها في مشروع القرار، ناهيك عن الممارسات التي تتنافى مع فقه القانون، يبرز الحاجة إلى دراسة أي تحديث لأحكام الاتفاقية في المستقبل، بما في ذلك دراسة تلك المسائل التي تحول دون إضفاء طابع العالمية حقا على هذا الصك. وتوجد حالات جديدة يقتضي بحثها. وقد ثبت أن التمديد القسري للمبادئ والقواعد والمعايير والإجراءات المتعلقة باتفاقية قانون البحار، غير كاف، على أضعف الإيمان، هذا، إن لم تكن له نتائج عكسية. وقد أثر هذا على وضع نظام ينبغي له أن يعالج بطريقة شاملة ومنصفة أهم القضايا المعاصرة المتعلقة بالمحيطات والبحار.

بالنظر إلى كل هذا، سوف تمتنع جمهورية فنزويلا البوليفارية عن التصويت.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلا للتصويت قبل التصويت.

ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/67/L.21، المعنون ”المحيطات وقانون البحار“.

أعطي الكلمة الآن لممثل الأمانة العامة.

السيد شانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار A/67/L.21، بالإضافة إلى تلك الوفود الواردة فيه، أصبحت البلدان التالية من مقدمي مشروع القرار وهي: الأرجنتين، وإكوادور، وإندونيسيا، وأوكرانيا، وبربادوس، والبرتغال، وبلجيكا، وتونغا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وساموا، وسلوفينيا، والسويد، وشيلي، والفلبين، والكاميرون، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، وماليزيا، ومدغشقر، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية واليونان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كوستاريكا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليبيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق،

ميانمار، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فانواتو، فييت نام، اليمن، زامبيا

المعارضون:

تركيا

الممتنعون:

كولومبيا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، جمهورية فنزويلا البوليفارية

اعتُمد مشروع القرار A/67/L.21 بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٧/٧٨).

بعد ذلك أبلغ وفد اليونان الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/67/L.22، المعنون ”مصائد الأسماك المستدامة، بما في ذلك من خلال اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ أحكام “اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ المتصلة بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والسمكية الكثيرة الارتحال الأرصدة، والصكوك ذات الصلة.

وأعطى الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد شانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمُؤتمرات) بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، بالإضافة إلى تلك الوفود المذكورة في الوثيقة A/67/L.22، أصبحت البلدان التالية إلى مقدمي مشروع القرار: أوكرانيا، وبربادوس، وبلجيكا، وتونغا، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وساموا، وسلوفينيا، والفلبين، وكندا، ومدغشقر، وموناكو، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية واليونان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.22؟

اعتُمد مشروع القرار A/67/L.22 (القرار ٦٧/٧٩).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في الكلام تعليلا للتصويت. وأود أن أذكر الوفود بأن مدة تعليلات التصويت تقتصر على عشر دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة دياز مندوزا (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلمت بالإسبانية): يود وفد جمهورية فنزويلا البوليفارية التعليق على القرار ٦٧/٧٩، الذي اتخذته الجمعية العامة للتو في إطار البند ٧٥ (ب) من جدول الأعمال، المعنون ”المحيطات وقانون البحار: استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة“.

إن موضوع استدامة مصائد الأسماك من المواضيع ذات الأولوية بالنسبة لوفد بلدي، ويمثل قطاعا ذا أهمية كبيرة. ولذلك، اتُخذت مبادرات هامة لتعزيز وتنفيذ برامج لحفظ وحماية وإدارة الموارد البيولوجية البحرية داخل إطارنا التشريعي الوطني، تهدف إلى جعل النظام القانوني متوائما مع المعايير التي تطبقها بلدان المنطقة في هذا المجال.

وجمهورية فترويلا البوليفارية ليست طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بما في ذلك اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال. ومعايير تلك الصكوك الدولية لا تنطبق في السياق الوطني، باستثناء ما اعترفت به صراحة جمهورية فترويلا البوليفارية أو ما قد تعترف به صراحة في المستقبل.

غير أنه، وفي سبيل التوصل إلى توافق في الآراء، لم يعارض وفد بلدي القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك الذي اتخذ اليوم. ومع ذلك، فإن جمهورية فترويلا البوليفارية تعيد التأكيد على موقفها الثابت بشأن اتفاقية قانون البحار والاتفاقات ذات الصلة. ولهذا السبب، فإننا نعرب عن تحفظاتنا على مضمون القرار.

السيد مارتينسن (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): تعليلي للتصويت يتعلق بالقرار ٧٩/٦٧، بشأن استدامة مصائد الأسماك. ولئن كانت الأرجنتين قد انضمت إلى اعتماد القرار بتوافق الآراء، فإنني أود أن أؤكد مرة أخرى أنه لا يمكن تفسير أي من التوصيات الواردة في النص على أنها تعني أن أحكام اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال يمكن اعتبارها ملزمة للدول التي لم تصرح بموافقتها على الوفاء بالتزامات بموجب الاتفاق.

والقرار الذي اتخذناه للتو يتضمن فقرات تتعلق بتنفيذ توصيات المؤتمر الاستعراضي المعني بالاتفاق. والأرجنتين تؤكد مجددا على أنه لا يمكن اعتبار تلك التوصيات منطبقة، حتى بوصفها توصيات، على الدول غير الأطراف في الاتفاق. وهذا أمر في غاية الأهمية في حالة الدول، ومن بينها الأرجنتين، التي نأت بنفسها عن تلك التوصيات. ولذلك، فإن الأرجنتين تنأى بنفسها، كما فعلت في الدورة السادسة والستين، عن توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية بخصوص فقرات القرار التي تشير إلى توصيات المؤتمر الاستعراضي المعني باتفاق عام ١٩٩٥.

وفي الوقت ذاته، تود الأرجنتين أن توضح أن القانون الدولي الحالي لا يسمح للمنظمات أو الترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك ولا للدول الأعضاء فيها باتخاذ أي تدابير ضد السفن التي ترفع علم دولة غير عضو في هذه المنظمات أو الترتيبات أو لم توافق صراحة على إمكانية تطبيق هذه التدابير على السفن التي ترفع علمها. ولا يمكن تفسير أي شيء في قرارات الجمعية العامة، بما فيها القرار المتخذ للتو، على نحو يخالف ذلك الاستنتاج بأي حال من الأحوال.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن تدابير الحفظ وإجراء البحوث العلمية أو أي نشاط آخر موصى به في قرارات الجمعية العامة، ولا سيما القرار ١٠٥/٦١، ينبغي أن تُنفذ في الإطار الذي لا يمكن الاستغناء عنه للقانون الدولي للبحار الساري بالفعل كما تجسده الاتفاقية، بما في ذلك المادة ٧٧ والجزء الثالث عشر منها. ومن ثم، فإن تنفيذ هذه القرارات لا يمكن الادعاء بأنه مبرر مزعوم لتجاهل أو إنكار الحقوق المكفولة بموجب الاتفاقية. والقرار الذي اتخذ اليوم، أو غيره من القرارات التي اتخذها الجمعية العامة، ليس له طابع يمكن أن يؤثر على الحقوق

السيادية للدول الساحلية على جرفها القاري أو ممارسة الدول الساحلية لولايتها في ما يتعلق بجرفها القاري، وفقا للقانون الدولي.

والفقرة ١٣٧ من القرار الذي اتخذناه للتو تتضمن تذكيرا فائق الأهمية بهذا المفهوم، على النحو الوارد في القرار ٧٢/٦٤ والقرارات اللاحقة. وفي هذا السياق، فإن الفقرة ١٣٧ تقر باعتماد الدول الساحلية، بما في ذلك الأرجنتين، لتدابير للتصدي لآثار الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة في الامتداد الكامل لجرفها القاري وكذلك بالجهود التي تبذلها لضمان الامتثال لتلك التدابير.

وأخيرا، نؤكد من جديد أن الخلافات المتزايدة حول مضمون القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك تضر على نحو خطير بإمكانية اعتماده بتوافق الآراء في المستقبل.

السيد شاهينول (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): لقد صوتت تركيا معارضة للقرار ٧٨/٦٧، المعنون ”المحيطات وقانون البحار“ في إطار البند ٧٥ (أ) من جدول الأعمال. وأود أن أُذكر بأن الأسباب التي منعت تركيا من أن تكون طرفا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لا تزال قائمة. وتركيا تؤيد الجهود الدولية الرامية إلى إنشاء نظام للبحار يستند إلى مبدأ الإنصاف ويكون مقبولا لدى جميع الدول.

ومع ذلك، فإننا نرى أن الاتفاقية لا توفر ضمانات كافية للحالات الجغرافية الخاصة. ونتيجة لذلك، فإنها لا تأخذ المصالح المتضاربة والحساسيات الناجمة عن الظروف الخاصة بعين الاعتبار. وعلاوة على ذلك، فإن الاتفاقية لا تسمح للدول بتسجيل تحفظات على موادها. ورغم أننا نتفق مع المقصد العام للاتفاقية ومع معظم أحكامها، ليس بمقدرونا أن نصبح طرفا فيها بسبب أوجه القصور البارزة تلك.

وما دام الأمر كذلك، فليس بوسعنا تأييد قرار يدعو الدول إلى أن تصبح أطرافا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ومواءمة تشريعاتها الوطنية مع أحكامها.

أما بالنسبة للقرار ٧٩/٦٧ بشأن استدامة مصائد الأسماك، الذي اعتمد في إطار البند الفرعي (ب) من البند ٧٥ من جدول الأعمال، فإنني أود الإشارة إلى أن تركيا ملتزمة بحفظ الموارد البحرية الحية وإدارتها واستخدامها المستدام، وتولي أهمية كبيرة للتعاون الإقليمي تحقيقا لتلك الغاية. وفي ذلك السياق، أيدت تركيا القرار، إلا أننا ننأى بأنفسنا عن الإشارات الواردة في القرار، إلى الصكوك الدولية التي ليست تركيا طرفا فيها. وعليه، لا ينبغي تفسير تلك الإشارات على أساس أنها تعني تغييرا في الموقف القانوني التركي إزاء تلك الصكوك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البندين الفرعيين (أ) و (ب) من البند ٧٥ من جدول الأعمال.

تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.